

الوثائق الرّسميّة بين المُقطّعين والفلاحين

في مصر عصر سلاطين المماليك

(٦٤٨-٥٩٢٣هـ / ١٢٥٠-١٥١٧م)

د. عمر جمال محمد علي

أستاذ التاريخ الإسلامي المساعد

كلية الآداب - جامعة سوهاج

المُلخَص:

تُلقي هذه الدراسة الضوء على العلاقة بين المُقطَّعين والفلاحين في مصر عَصْر سَلَطين المَمَالِيك (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، وذلك من خلال الوثائق الأصلية التي تعود إلى ذلك العصر، والتي تشكلت من المراسيم، والمطالعات، والالتماسات، والإقرارات، وهي وثائق بالغة الأهمية بحيث لا يرقى إليها الشك، وجاءت افتتاحية الدراسة عن النظام الإقطاعي، وعلاقة السلاطين بالمُقطَّعين، وكيفية توزيع إقطاعاتهم، والحقوق الممنوحة لهم، وذلك من خلال ما جاء في النصوص التاريخية التي انطوت على جوانب إدارية.

وتضمنت الدراسة أربعة محاور رئيسية: جاء أولها لرصد عملية استلام الفلاحين للتقاوي من المُقطَّعين، من خلال كتابة إقرارات يُكتب فيها أنواع الغلال ومقدارها، فضلاً عن تعهدهم برد ما أخذوه من مُقطَّعهم من تقاوي الزراعة، وهو الأمر نفسه الذي قام به المُقطَّعون عند خروج الإقطاعات منهم، وتناول ثانيها مسح الأرض الزراعية، واستخراج الخراج من الفلاحين، ولم تكن طريقة السداد تُجبي مرة واحدة في أغلب الأحيان، بل كانت على أقساط محددة واجبة السداد، كما حرصوا على استخراج أموال الجوالي من أهل الذمة، وتعقبهم في حالة هروبهم من مكان إلى آخر إذا لزم الأمر، وحُصِّصَ المحور الثالث للواجبات التي كان يؤديها الفلاحون لأرباب الإقطاعات، كالإسهام في الأعمال العامة، وتجهيز الضيافة، وإرسال القدوم للمُقطَّعين الجُدد، وهي تعكس العلاقة النهبية من جانب المُقطَّعين تجاه الفلاحين، ورصد المحور الأخير حوادث الهروب، والسرقة، والنزاعات الحدودية، وحوادث القتل، التي وقعت في النواحي والقرى المصرية خلال العصر المملوكي، وجاءت نهاية الدراسة برصد أهم النتائج.

الكلمات المفتاحية: الوثائق الرسمية - المراسيم - المطالعات - الالتماسات - الإقرارات -
المقطَّعين - الفلاحين - العصر المملوكي

**The Official Documents between Land Grantees (*muqta's*) and Peasants
in Egypt during the Mamluk Period
(648-923 AH / 1250-1517 AD)**

Abstract:

This study throws light on the relationship between the land grantees (*muqta's*) and the peasants in Egypt during the period of the Mamluk sultans (648-923 AH / 1250-1517 AD), through the original documents dating back to that period, which were formed from decrees (*al-marāsīm*), reports (*muṭāla'āt*), petitions and acknowledgements (*iqrārāt*), which are very important documents that have no doubt about its right. The preface of the study is about the feudal system, the relationship of the sultans with the *muqta's* dispossessed, how their land grants (*iqṭā's*) were distributed, and the rights granted to them, through what was stated in the historical texts that involved administrative aspects.

The study includes four main parts: the first is handles the process of peasants receiving seeds from the *muqta's*, by writing acknowledgements (*iqrārāt*) in which the types and number of crops were written, in addition to their pledge to return what they took from their land grantees of agricultural seeds, which is the same thing that the land grantees did when they left them. The second deals with surveying the agricultural land and extracting the land tax (*kharāj*) from the peasants, and the method of payment was not collected once in most cases but was in specific installments payable. The topic matter, which is the third part is devoted to the duties that the peasants performed for the *iqṭā's* holders, such as contributing to public works, supplying hospitality dues (*diyāfa*), and sending arrivals (*quḍūm*) to the new *muqta's*, and it reflects the predatory relationship on the part of the *muqta's* towards the peasants. The last part tackles the incidents of escape, theft, border disputes, and murders, that occurred in the Egyptian districts and villages during the Mamluk era. Moreover, the conclusion of the study reviews the most significant findings.

Keywords: *The Official Documents - al-Marāsīm – Muṭāla'āt – Petitions – Iqrārāt – Muqta's – Peasants – Mamluk period.*

مقدمة:

ورثت الدولة المملوكية (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م) النُظم الإقطاعية الحربية عن الدولة الأيوبية (٥٦٧-٦٤٨هـ/١١٧١-١٢٥٠م)، فجرى توزيع الأرض وجميع موارد الدولة الأخرى على هيئة إقطاعات بين السُلطان وأجناده في مقابل الخدمة الحربية، عدا القليل منها، الذي كان مخصصًا للإففاق على المؤسسات الدينية والتعليمية^(١)، فكانت «بلاد الديار المصرية بالوجهين: القبلي والبحري بجملتها جارية في الدواوين السُلطانية، وإقطاعات الأمراء، وغيرهم من سائر الجند، إلا النزر اليسير مما يجري في وقف ملوك مصر على الجوامع والمدارس والخوانق ونحوها، مما لا يُعتدّ به لقلته»^(٢)، وهو ما يشير إلى أن النظام الإقطاعي وثيق الصلة بالأراضي الزراعية.

وانقسمت الأراضي الزراعية في العصر المملوكي من حيث حيازة الأرض إلى: أراضٍ في حيازة الدواوين، وأراضٍ في حيازة المُقطّعين من المماليك والعربان، وأراضي الأوقاف، وأراضي الأملاك، وأراضي الرزق^(٣)، فأصبحت الصفة الإقطاعية الغالبة على الحيازة حتى النصف الأول من القرن التاسع الهجري/الخامس عشر الميلادي^(٤)، وهو الأمر الذي أشار إليه المقرئ في سياق حديثه عن أراضي مصر، بأنها صارت منذ عهد السُلطان صلاح الدين الأيوبي تقطع للسُلطان وأمرائه وأجناده، ثم ذكر أن أرض مصر في زمنه على سبعة أقسام هي: «قسم يجري في ديوان السُلطان... وقسم أقطع للأمراء والأجناد...، وقسم ثالث جعل وقفًا مُحَبَسًا...، وقسم رابع يقال له الأحباس...، وقسم خامس قد صار ملكًا يُباع ويُشترى ويورث ويوهب، لكونه اشترى من بيت المال. وقسم سادس لا يُزرع للعجز عن زراعته...، وقسم سابع لا يشمل ماء النيل فهو قفر: وهذا القسم منه ما لم يزل كذلك منذ عُرفت أحوال الخليفة، ومنه ما كان عامرًا في الدهر الأول ثم خرب»^(٥)، وكان تعميم المقرئ بأن الإقطاع في الأراضي كلها، لأن الأراضي غير الإقطاعية لم تكن على نفس قدر الأراضي المُقطّعة^(٦).

وقد اختص الأمراء على قدر درجاتهم بأجود أنواع الأراضي، والتي أطلق عليها: «البلاد النفيسة الكثيرة المُتَحَصِّل... فمنهم من يجتمع له نحو العشر بلاد إلى البلد الواحد»، أما الأراضي المتوسطة الجودة فنُقط «للمماليك السُلطانية»^(٧)، يشترك الاثنان فما فوقهما في البلدة الواحدة في

الغالب، وربما انفرد الواحد منهم بالبلد الواحد»، أما البلاد قليلة الجودة فتكون «لأجناد الحلقة»^(٨)، تجتمع الجماعة منهم في البلد الواحد بحسب مقداره وحال مُقْطَعِيهِ وفي معنى أجناد الحلقة المُقْطَعُونَ من العُربان بالبحيرة والشرقية من أرياب الأدراك وملتزمي خيل البريد وغيرهم»^(٩)، وهو ما يوضح أن الأراضي المُقطعة كانت على درجات متفاوتة من حيث الري، وخصوبة التربة، والقدرة الإنتاجية.

ولم يكن للمُقطعين في دولة المماليك سوى حق الاستغلال أو الارتفاق، حيث كان الإقطاع منفعة وليس ملك، فلا يصح لصاحب الإقطاع أن يتصرف في إقطاعه بالتصرفات القانونية الشرعية كالبيع، والهبة والوقف، وغير ذلك، وفوق ذلك عليه أداء الخراج والجوالي، التي تجري مجرى الإقطاع، وفي عصر سلاطين المماليك الجراكسة توافرت الأملاك داخل الأراضي الإقطاعية، بسبب ما أجازته الشريعة لولي الأمر من حق التصرف بالبيع والإقطاع في الأراضي التي لا مالك لها، أو التي يموت عنها صاحبها دون أن يكون له وريث^(١٠).

وفي بعض الأحيان كان يُعيد السُلطان النظر في التوزيع الإقطاعي نتيجة العامل المالي والاجتماعي، جرياً وراء ما كان معمولاً من سياسات أيوبية^(١١)، مثل تظلم الأمراء المُقطعين من تراكم الخراج عليهم وعجزهم عن الدفع، أو شكوى بعض الأجناد من معاملة أمرائهم، أو تدمير الفلاحين من تعنت الأمراء و كثرة المغارم عليهم، وغير ذلك من الأسباب، مما يدفع السلطان إلى مسح الأراضي؛ لحصرها وتقدير درجة خصوبتها؛ لربط خراج مناسب عليها، وإعادة إقطاعها، وقد أطلق عليها في المصطلح باسم: «الرُّوك»^(١٢).

و ارتبط خروج الأمراء المُقطعين إلى إقطاعاتهم لموافقة السلطان وبإذن منه^(١٣)، وهو ما يفسر عدم استقرار مقامهم فيها، كما لجأ سلاطين المماليك إلى توزيع إقطاعات الأمراء في أماكن متفرقة ومتباعدة إضعافاً لهم، ولكي يضمنوا تمركز السُلطة في أيديهم، وحتى لا تتكون لهؤلاء الأمراء عصبية انفصالية خطيرة على السلطنة، أما أجناد الأمراء فعاش بعضهم في إقطاعاتهم؛ لأنه وُكِّلَ إليهم بجانب وظيفتهم الحربية إدارة الإقطاع وحمايته^(١٤)، ولذلك نرى في الوثائق كما سيأتي «الأمير فلان الوكيل»، أي وكيل الأمير المُقطع.

وقد استندت كثير من الكتابات التي تناولت النظام الإقطاعي في مصر عصر سلاطين المماليك على الجانب النظري، من خلال ما جاء في النصوص التاريخية التي انطوت على جوانب

إدارية، التي اقتصرت أغلبها بعلاقة السُلطان بالمُقْطَعين، سواءً في عملية توزيع الإقطاعات عليهم، أو نقلهم منها، أو عزلهم عنها، أو مصادرتهم، أما الجانب التطبيقي الخاص بعلاقة المُقْطَعين بالفلاحين وجوانبها المختلفة، المُعتمد على الوثائق الرّسميّة الصادرة عن دواوين الأمراء^(١٥)، والسُلطات التنفيذية في الأقاليم، والتّصرّفات القانونيّة كالأقرارات، فلم يُعْتَن بها كثيرًا، على الرغم من كونها تقدم معلومات كثيرة مهمة أغفلتها المؤلّفات المعاصرة.


ولهذا جاءت هذه الدراسة لتُسهّم في سد هذا النقص، مُعتمدة على الوثائق الأصليّة التي تعود إلى ذلك العصر، وتناولت الدراسة العناصر الآتية:

أولاً: توزيع التقاوي السُلطانية على الفلاحين:

كان محضر التسليم أولى الخطوات التي يتسلم بها الأمير المُقْطَع إقطاعه، حيث كان يُكتب فيه: الخراج، والمساحة، والتقاوي، وعدد الفلاحين المقيمين^(١٦)، وحدود الأراضي، والجسور الموجودة، فلا يستطيع أن يتعدى حدوده، ولا يأخذ من إقطاعه إلا ما جرت به العادة^(١٧)، وهو ما يُشير إلى تدخل السلطان في جميع مراحل الزراعة، أي أنها سياسات مكتوبة على المُقْطَعين من قبل السلاطين.

وكانت التقاوي السُلطانية، وهي الحبوب المستخدمة في الزراعة، ملكًا في ذلك العصر للسُلطان، وتُعطى للأمراء والأجناد عند تسلمهم الإقطاع، وعند خروجهم عنه يُطالبون بها، وكان على الفلاح أن يرد ما أخذه من التقاوي السُلطانية، التي كانت من أجود أنواع الغلال وأفضلها^(١٨)، وهو الأمر الذي أشار إليه المُقْرِيزي بأن «لأراضي مصر تقاوي مُخلّدة في نواحيها وهي على قسمين: تقاوي سُلطانية، وتقاوي بلدية، فالتقاوي السُلطانية، وضعها الملوك في النواحي؛ وكان الأمير أو الجنديّ عند ما يستقرّ على الإقطاع يقبض ماله من التقاوي السُلطانية، فإذا خرج عنه طوبى بها، فلما كان الرُّوك الناصريّ خلدت تقاوي كل ناحية بها، وضبطت في الديوان السُلطاني فبلغت جملتها مائة ألف وستين ألف إردب سوى التقاوي البلدية»^(١٩)، ونستنتج من ذلك أن التقاوي السُلطانية استقرت بكل ناحية في الأقاليم المصرية منذ الرُّوك الناصريّ سنة ٧١٥هـ/١٣١٥م.

وُتعد عملية استلام التقاوي قبل الزراعة وإعادتها بعد حصاد المحصول إحدى الجوانب المهمة في العلاقة بين المُقْطَعين والفلاحين، على نحو ما نصت عليه وثيقة إقرار بتاريخ ٤ جمادى الأولى سنة ٨١٠هـ/ ٧ أكتوبر ١٤٠٧م، التي أقر فيها ثلاثة من الفلاحين والمزارعين النصارى اليعاقبة^(٢٠) بحصة الأمير الجمالي محمود الصرغتمشي^(٢١) بناحية البرك وخليج الذهب^(٢٢)، وهم: ميخائيل بن يوحنا بن ميخائيل، وصليب بن اسحق بن منصور، وغبريال بن رزق الله بن ميخائيل، بأنهم قبضوا وتسلموا من الأمير سيف الدين جلبان بن عبد الله^(٢٣) الوكيل عن الأمير المُقطع مبلغ ثلاثمائة درهماً، وأربعة أرداد قمح، الخاصة برسم تقاوي حصتهم، بالإضافة إلى ما أودعه هذا الأمير تحت أيديهم برسم تقاوي الحصة المذكورة لتحضير^(٢٤) سنة تاريخه الخراجية، أي زراعتها، وتضمنت أربعين إردباً من القمح، و خمس وستين إردباً من الفول، وأنهم اعترفوا بتسلمهم جميع التقاوي، وأودعوها أراضي الزراعة بالحصة المذكورة، مع تعهدهم بإعادتها بعد الحصاد، إلى جانب دفع ما عليهم من الخراج المستحق لصاحب الإقطاع للسنة المذكورة، وأنهم متضامنون ومتكافلون في هذا الإقرار^(٢٥).



لوحة رقم (١)

وهذا يوضح أن عملية استلام الفلاحين للتقاوي من المُقَطَّعين كانت تتم بصورة رسمية، من خلال كتابة إقرارات يُكتب فيها أنواع الغلال ومقدارها، فضلاً عن تعهدهم برد ما أخذوه من مُقَطَّعِيهم من تقاوي الزراعة، وهو الأمر نفسه الذي قام به المُقَطَّعون عند خروج الإقطاعات منهم.

ثانياً: مسح الأرض الزراعية واستخراج الخراج والجوالي من الفلاحين:


تُعد عملية مسح الأرض الزراعية إحدى الإجراءات المهمة التي اهتم بها المقطعون والفلاحون في ذلك العصر، حيث كانت أساس حساب الخراج، فإذا نبت الزرع، أرسل المُقَطَّع مباشريين بحضور مندوبي السُلطان لمسح الأرض المزروعة مرة أخرى لربط الخراج عليها بصفة نهائية^(٢٦)، وهذا الأمر أشارت إليه الرسالة التي أرسلها شخص يُدعى منصور، والتي عبر فيها عن تخوفه من مجيء المساحة دون سابق موعد، ويطلب استقبالهم بحفاوة^(٢٧)، والذي يُفهم منها تخوف الفلاحين من المساحة الموكل إليهم مسح الأراضي وتقدير الخراج، فكان قدومهم فجأة يتسبب لهم في إحداث بعض المشكلات، في حين كان استقبالهم والترحيب بهم ومحاولة كسب ودهم يجنبهم تقديرات كبيرة أو غير دقيقة لقيمة الخراج المستحق عليهم.

يتم استخراج الخراج بعد ذلك، وهو الضريبة السنوية التي تُجبي على الأرض المزروعة^(٢٨)، وقد عرّف القلقشندي المال الخراجي بأنه «ما يؤخذ عن أجرة الأرضين»^(٢٩)، وانقسم إلى نوعين: خراج الزراعة، وهو عبارة عن مقدار معين من المال أو الغلة تُرض على الأرض الزراعية ومحاصيلها، واشتمل على قسمين: خراج غلة وخراج نقد، والنوع الثاني: خراج الراتب على السواقي والبساتين والنخيل ولا يكون إلا بالنقد^(٣٠)، وكان معظم خراج الوجه القبلي من الغلال والحبوب كالقمح والشعير والبقول والحمص والعدس وغير ذلك، وكان يؤخذ عن خراج كل فدّان ما بين إردبين إلى ثلاثة بكيل كل ناحية، أما الوجه البحري فغالبا خراجه من النقد، وليس في نواحيه خراج غلة إلا القليل على العكس من الوجه القبلي^(٣١).

ولأن جميع الأراضي المُقَطَّعة كانت ملكاً لبيت المال، فكان كل ما يدفعه الفلاحون الواضعون أيديهم على هذه الأراضي هو إقطاع الخراج، سواءً كان المُقَطَّع ديواناً تابعاً للدولة، أو أميراً، أو جندياً، فكان ما يتناوله المُقَطَّع من الفلاح هو الخراج، وليس إيجاراً عن استغلال الفلاحين لأراضي ملك المُقَطَّعين، فقد حلّ المُقَطَّع محل بيت المال^(٣٢).

وكانت جباية الخراج أو «قبض المغل»^(٣٣)، من أهم جوانب في علاقة المُقْطَعين بالفلاحين، وظهر ذلك في كثير من الوثائق الرّسميّة الصادرة من المُقْطَعين إلى مشايخ النواحي وفلاحيتها، ففيها يطالبونهم بتجهيزه وعدم التأخير في إرساله، على نحو ما ورد في مرسوم الأمير خاير بك من حديد^(٣٤)، والمؤرخ في ٦ ربيع الأول سنة ٨٧٥هـ/ سبتمبر ١٤٧٠م، الذي أصدره إلى جماعة المشايخ والفلاحين بناحية طُبَهَار^(٣٥) بالفيوم يطلب منهم تجهيز خراج الناحية، مع تحذيرهم من التهاون في ذلك^(٣٦)، ومرسوم غير مؤرخ يرجع إلى النصف الثاني من القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، أرسله الأمير يَشْبُك المحمدي^(٣٧) الدوّادار^(٣٨) إلى المشايخ والفلاحين بناحية شبيبة شقادة^(٣٩) بالشرقية؛ يُطالبهم بالاجتهاد في تغليق^(٤٠) الخراج المتأخر عليهم بالتمام والكمال، وعدم التأخير في إرساله^(٤١)، كما أرسل الأمير نفسه مرسوماً آخر غير مؤرخ إلى المشايخ والفلاحين بناحية الجميزة^(٤٢)، يطالبهم بتجهيز القسط الأول من أموال الخراج المقررة عليهم مع عدم التأخير في ذلك^(٤٣).

كذلك أرسل الأمير شهاب الدّين أحمد بن أحمد الخاسكي الظاهري^(٤٤)، مرسوماً غير مؤرخ إلى الشاد^(٤٥) حسين والمشايخ بناحية ناموسة^(٤٦) بالبهنساوية، وهم: عنبر بن صلاح، وأحمد بن حسان، وعبد الرحمن بن عز الدّين، وصقر بن كامل، وبقية الفلاحين، يطالبهم بتجهيز الخراج عند سماعهم نص المرسوم^(٤٧). (لوحة رقم ٢).



لوحة رقم (٢)

ونظرًا لتناثر إقطاعات كثير من الأمراء، تراوحت بين ناحية كاملة وعدة نواح، أو حصص متفرقة في عدة نواح ببعض الأقاليم المصرية؛ فقد لجأ بعضهم إلي جباية خراج إقطاعاتهم عن طريق أحد المستأجرين الضريبيين (الضامن)، على نحو ما ورد في إحدى الرسائل المؤرخة في ٢٤ ذو القعدة سنة ٩٠٤ هـ/٢ يوليو ١٤٩٩م، حيث أسند أحد الأمراء المُقْطَعين (لم يذكر اسمه) للمستأجر الضريبي مهمة تحصيل بقية العائدات الخراجية لثلاث نواح تابعة لإقليم السيوطية هي: دوينة^(٤٨) وموشة^(٤٩) وسدفة^(٥٠)، الواقعة غرب النيل في الجنوب الشرقي من سيوط عاصمة الإقليم، حيث كان من الصعوبة أن يقوم بتحصيل الخراج بنفسه؛ نظرًا لبعثرة إقطاعاته في أماكن متعددة، والتي كانت عبارة عن حصص موزعة بين عدد من المُقْطَعين تشاركوا فيها مع بعضهم بعضًا^(٥١)، إلى جانب تحول بعضها إلى أملاك وأوقاف، وكانت هذه الأموال الخراجية تحت إدارة ديوان الوجه القبلي بإقليم السيوطية^(٥٢)، وهو ما يوضح أن من اختصاصات متولي ديوان الوجه القبلي إدارة أموال الخراج في هذا الإقليم في تلك الفترة.

ولضمان حقوق المُقْطَعين، كانت تُكتب على الفلاحين إقرارات ببواقي الخراج المستحقة، مع التزامهم بسدادها، مثلما حدث معهم عند تسلمهم للتقاوي وردّها بعد الحصاد، وهو ما تضمنه الإقرار المؤرخ في ١١ ربيع الأول سنة ٨٤٢ هـ/أغسطس ١٤٣٨م، حيث أقر فيه ثلاثة من الفلاحين بناحية طنامل^(٥٣) بالشرقية، وهم: حمدان بن عباس بن أحمد، الشهير بابن عباس، وشهاب بن أحمد بن شهاب، ورمضان بن عثمان بن رمضان، بأن عليهم دينًا قدره ١٥٠٠ درهم، هو بقية خراج زراعتهم لصالح الأمير خشقدم بن عبد الله الملكي^(٥٤) العزيزي، أحد السادة المُقْطَعين بالناحية^(٥٥).

وفيما يختص بالجوالي^(٥٦)، فكان أمر جمعها موزع بين الأمراء المُقْطَعين في إقطاعاتهم، والسلطين باعتبارها ضمن أراضي الخاص السلطاني، وظلت حتى الرُّوك الناصري سنة ٧١٥ هـ/١٣١٥م خارج الإقطاع، ثم أدخلت الجوالي في الرُّوك، فأضيفت جوالي كل بلد إلى متحصل خراجها، فأصبح أهل الذمة في كل ناحية يدفعون جاليتهم إلى مقطعها^(٥٧)، وقد عبر عن ذلك الأسدي بأن السلطان الناصر محمد بن قلاوون في فترة حكمه الثالثة (٧٠٩-٧٤١ هـ/١٣٠٩-١٣٤٠م) زاد على الأمراء «من الإنعام ما في إقطاع كل أمير من الجوالي بحسب التوسع لأحوالهم»^(٥٨).

ومن المكاتبات المهمة حول جباية الجوالي من أهل الذمة لصالح أرباب الإقطاعات، ذلك الائتماس^(٥٩) الذي يرجع إلى فترة حكم السلطان بيبرس الجاشنكير (٧٠٨-٧٠٩ هـ/١٣٠٩م)، الذي تقدم به بعض فلاحي الأمير شهاب الدين^(٦٠)، يتضمن ذهابهم إلى أحد الفلاحين النصارى في «أبو قرقاص»^(٦١)، يطلبون منه الجوالي المقررة عليه فامتنع عن دفعها، متعللاً بأنه لا ينتمي لهذا الأمير المقطع، وبناءً على هذا الائتماس صدر مرسوم الأمير علاء الدين علي بن الأزرقي^(٦٢) متولي مجلس الحرب السعيد^(٦٣) إلى مشايخ هذه الناحية باتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الأمر،^(٦٤) لكن للأسف لم نستطع الوقوف على هذه الإجراءات لضياح أغلب نص المرسوم.

ونستنتج من ذلك، أن هذا الفلاح كان مقيماً في الناحية التي كانت مُقطعة للأمير شهاب الدين، ثم انتقل إلى ناحية أبو قرقاص، فذهب إليه جامعو الجوالي لتحصيل الجوالي؛ فرفض متعللاً بأنه أصبح لا يخضع لسلطة هذا الأمير. ويبدو أن مضمون المرسوم يتضمن إحضاره وسؤاله عن هذا الادعاء.

وهذه الحادثة الواردة في هذه المكاتبة تتفق مع ما ذكره المقرئزي بأن جوالي أهل الذمة نقلت من ديوان الخاص، «وفرقوها في البلاد التي أقطعت للأمرء والأجناد... فصار نصارى كل بلد يدفعون جاليتهم إلى مُقطع تلك الضيعة، فاتسع مجال النصارى، وصاروا ينتقلون في القرى ولا يدفعون من جزيتهم إلا ما يريدون، فقل متحصل هذه بعد كثرته»^(٦٥)، مما يعكس التأثير السلبي من وراء جعل الجوالي جارية في مجرى الإقطاع.

وفي ضوء ما سبق، يتضح حرص أرباب الإقطاعات أو من ينوب عنهم من المباشرين على استخراج الخراج «قبض المغل» من الفلاحين بصفة مستمرة، ولم تكن طريقة السداد تُجبي مرة واحدة في أغلب الأحيان، بل كانت على أقساط محددة واجبة السداد، وفي حالة تأخر الفلاحين عن سداد كامل الخراج، كانت تُكتب عليهم إقرارات بالبواقي المستحقة، والالتزام بسدادها، كما لجأ بعض المُقطعين إلى المستأجرين الضريبيين؛ لجمع أموال الخراج المتبقية لهم في النواحي، خاصة في حالة ما إذا كان خراج هذه النواحي والقرى موزع بين كثير من المُقطعين، كذلك حرصوا على استخراج أموال الجوالي من أهل الذمة، وتعقبهم في حالة هروبهم من مكان إلى آخر إذا لزم الأمر.

ثالثاً: الواجبات والالتزامات التي يقوم بها الفلاحون:

تنوعت الواجبات التي كان يؤديها الفلاحون لأرباب الإقطاعات، كالإسهام في الأعمال العامة، مثل: حفر الترغ والخلجان، وعمارة الجسور، وتقديم بعض الدواب كالخيول والجمال، على نحو ما أشارت إليه أحد المراسيم غير المؤرخة حول إسهام ناحيتي مَقْطُول^(٦٦) وساقية موسى^(٦٧) بالأشْمُونَيْن، الأولى بخمسين عُدَّة للجمال، توضع عليها أثناء استخدامها، والثانية بخمسين جملاً^(٦٨)، ولا نعلم هل المرسوم موجه إلى المشايخ والفلاحين أو إلى المسؤولين المحليين، وعلى الأرجح أن الجمال وعُددها جُمعت من الفلاحين جبراً، سواء كانت كإسهام في وقت الحرب أو للعمل الجبري، مثل العمل في تشييد السدود وحفر الترغ، وهو ما يعبر عن ابتزاز الفلاحين ومصادرة جمالهم وخيولهم من المُفْطَعِين أو السُّلْطَات التنفيذية.


كما تقدم محمد شادّ ناحية مَقْطُول (مَقْطُول) بالتماس غير مؤرخ يرجع إلى فترة حكم الناصر محمد بن قلاوون الثانية (٦٩٨-٧٠٨هـ/١٢٩٩-١٣٠٩م)، يشرح فيه أنه له مدة في الترسيم على تبن البريد السلطاني^(٦٩)، وتبن دواليب الروضة الجمالية^(٧٠)، ويطلب إصدار مرسوم إلى نائب إِبْشَادِه^(٧١) بإرسال مزارعين مَقْطُول وإجبارهم على حمل التبن إلى الشونة والروضة، وبناء على هذا الالتماس أصدر الأمير جمال الدين يوسف الأزكي^(٧٢) مرسوماً إلى النائب بإبشاده بإرسال مزارعي مَقْطُول، وإلزامهم بنقل المؤن المقررة عليهم على جاري العادة^(٧٣).

ويتضح من ذلك أن ناحية مَقْطُول كانت تمتد دواليب ناحية الروضة بالتبن؛ لتغذية الحيوانات العاملة في سحب المياه من نهر النيل لري الأراضي، أو تزويد القرى الأخرى بالمياه، فضلاً عن تزويد شون البريد البري بأتبان حيواناته، وأن نائب إِبْشَادِه كان المسؤول عن ناحية مَقْطُول والروضة وغيرهما من الأماكن المجاورة لهذه الناحية، مما يُعطي صورة واضحة لبعض التنظيمات الإدارية في إقليم الأشْمُونَيْن خلال تلك الفترة.

أما الالتزامات المالية فتحولت إلى مغارم أثقلت كاهل الفلاحين، وكانت (الضيافة) من أكثر الأمور التي حرص أرباب الإقطاعات على جبايتها من الفلاحين عند نزولهم إلى إقطاعاتهم أو من ينوب عنهم من مباشري دواوينهم، وهي عبارة عن أغنام ودجاج وكشك وبيض وغير ذلك^(٧٤)، وقد


أضافها السلطان الناصر محمد بن قلاوون في الرُّوك النَّاصري لأرباب الإقطاعات؛ ليقوموا بتحصيلها من الفلاحين^(٧٥).

وقد أكدت كثير من الوثائق الرِّسْمِيَّة التي أرسلها المُقطعون إلى الفلاحين على تجهيزهم للضيافة، مع قسط الخراج، على نحو ما جاء في المرسوم الذي أرسله الأمير شهاب الدِّين أحمد الخاسكي الظاهري إلى الشاذَّ والمشايخ بناحية ناموسة بالبهنساوية، يطلب منهم تجهيز «الضيافة الغنم والأرز والضأن والعدس والدجاج والإوز والإوز الغيطي»، مع عدم تهاونهم في ذلك أكثر من مسافة الطريق^(٧٦). (لوحة رقم ٣).



لوحة رقم (٣)


ومن ذلك أيضاً ما ورد في المطالعة^(٧٧) التي رفعها المباشرون بناحية جَمْهُوج^(٧٨) بالغربية مُطالعة إلى الأمراء المُقطَّعين بها، يخبرونهم بتجهيز الأموال المقررة عليهم إلى جانب الضيافة بما نصه: «ومن الأوز البلدي من الضيافة المقررة على الناحية أربعين طائر»^(٧٩). (لوحة رقم ٤).



لوحة رقم (٤)

كما نصت المطالعة على طلب مقدمي كاشف الأعمال بالشرقية «مشايخ ناحيه سنْدَنْهَور^(٨٠) ومعهم المبلغ المقرر»^(٨١)، وهو ما يشير إلى أن المُقطَّعين في ناحيتي جَمْهُوج وسنْدَنْهَور كانت لديهم حصص مشتركة، ويؤكد ذلك ما جاء في المطالعة بعد ذلك بأن المباشرين تعهدوا بتجهيز ما

تبقى من الخراج والضيافة من النواحي وليس ناحية أو ناحيتين، وذلك بما نصه: «ونسأل الله تعالى عقيب ذلك نجهز اليهم بقيه المال (...)^(٨٢) من النواحي وبقية الضيافة»^(٨٣) (لوحة رقم ٥)، ويؤكد ذلك أن الناحيتين كانتا مُقطعتين لأكثر من أمير، من بينهم الأمير أذمر من يلباي^(٨٤)، الذي كانت له حصص مُقطعة في ناحيتي جَمُهوج وسندَنهور^(٨٥).




لوحة رقم (٥)

وتضمنت نهاية المطالعة تجهيز «مراسيم للنواحي بتعليق بقية القسط والضيافة»^(٨٦). (لوحة رقم ٦).



لوحة رقم (٦)


وفي رسالة غير مؤرخة ترجع إلى القرنين السابع والثامن الهجريين/ الثالث عشر والرابع عشر الميلاديين، كتبها أحد المباشرين، يُدعى يزيد بن محمد إلى شخص يُدعى الشهابي^(٨٧)، يخبره فيها أنه جهز مع حاملها رسالة، وما رسم به من الضيافة، وهي أربعة وعشرون خروفاً، ومائتا رطل من السيرج (زيت السمسم) (لوحة رقم ٧)، ويطلب من سيده إرسال الجواب على هذه الرسالة، ويرسل صحبة حاملها زلعتين^(٨٨)؛ لأجل إرسال الجبن الحالوم^(٨٩)، لأن الجبن الطيب لا يوجد إلا مُخزَّن عند التجار، ولا ينقل إلا في الزلع فقط، كما أخبره بأنه سيجهز له بقية ما رسم به من الضيافة بدون تهاون أو تقصير، ويوضح له أنه حدثت مشكلات بينه وبين الفلاحين بسبب حمولة الضيافة، التي يتطلب حملها سفر الخفراء بصحبتها من أجل حمايتها، وهو ما يلحق الضرر بهؤلاء الفلاحين، لذا يطلب منه أن يجريهم على عاداتهم، وينفق عليهم دون أن يُحدث عليهم أي أموال تضر بحالهم، خاصة أن الزرع جيد في هذه السنة^(٩٠)، وهو ما يشير إلى الصعوبات التي تصاحب عملية جمع الضيافة وإرسالها للمُقطعين، وأن إرسالها يتطلب وجود حراسة لحمايتها من هجمات العربان، وقطاع الطرق.



لوحة رقم (٧)

وقد كشف أحد النصوص الوثائقية النادرة عن توجيب إقليم الفيوم لمغل سنة ٩٢٣هـ/ ١٥١٧م الخراجية، وذلك في شهر رجب سنة ٩٢٤هـ/ يوليو ١٥١٨م، والمقصود بالتوجيب، هو عملية جمع الخراج والضيافة معاً من الفلاحين، وكان يتولى ذلك مشايخ النواحي والقرى وفلاحوها، على نحو ما ورد في ناحيتي مَقْطُول وطُبْهَار على سبيل المثال، كما هو موضح في الجدول الآتي^(٩١):


<p>ناحية مقطول</p> <p>مما تولا توجيبها محمد بن يونس بن الحاج سيف الدين عرف بابن سعيد وعبد اللطيف بن ابي الخير عرف بابن نصر وعلي بن حازم بن زكري عرف بالحازمي تخدعهم من ولاحي الناحية الصفاق</p> <p>ما مال اعلا حكام دجاج ارز مبيض مايه طاير اردب سيرج مايه رطل</p>	<p>ناحية مقطول</p> <p>مما تولا^(٩٢) توجيبها محمد بن يونس بن الحاج سيف الدين عرف بابن سعيد وعبد اللطيف بن ابي الخير عرف بابن نصر وعلي بن حازم بن زكري عرف بالحازمي جميعهم من فلاحين الناحية الضيافة بمبلغ ١١٢٥٠٠ درهم دجاج ارز مبيض بالمصري مايه طاير اردب سيرج مايه رطل</p>
--	---



ناحية سرسنة^(٩٣)
المرتبجة لديوان الذخيرة الشريفه^(٩٤) عن المقر
السيفي
امير اخور كبير كان نجل المقام السعيد الشهيد
قانصوه الغوري وكانت الناحية المذكورة
في سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة الخراجيه
خرابا لسقوط حايطها التي ترد المياه لاراضيها
فوجب تذكرة لما يأتي من فضل الله تعالى
في سنة اربع وعشرين وتسعمائة الخراجيه مما
تولا^(٩٥) توجيها الحاج علي بن ابي القاسم بن علي
عرف بابن عميره وعمر بن ابي بكر عرف بابن
مساعد كلاهما من مشايخ الناحية
بمبلغ الضيافه عن الناحية في كل سنه
٦٠٠ درهم ثمن غنم اوز بلدي دجاج
مبلغ ازواج عده
٦٠ درهم ٤٠ طائر ٤٠٠ طائر

ومن المغارم المالية الأخرى التي حلت بالفلاحين، تلك التي عُرفت باسم: «القدوم»، فقد
«كان الولاة يجورون على الفلاحين، فيرتبون عليهم شيئاً يسمونه القدوم، فيقررون على كل بلد
قدراً من المال معلوم، فبينما يغلقون ذلك يستقر غير هؤلاء الولاة في الأعمال، فيأخذون من
الفلاحين قدوماً ثانياً، هذا غير ما يحدثونه من المظالم على الفلاحين»^(٩٦).

ويتضح من ذلك أن القدوم عبارة عن إتاوات تُجبي من الفلاحين عند تولي الولاة والكشّاف
الجُد على الأقاليم والنواحي، وقد نصت إحدى الوثائق على جباية القدوم لصالح أرباب الإقطاعات،
على نحو ما تضمنه مرسوم الأمير يشبك المحمدي غير المؤرخ إلى المشايخ والفلاحين بناحية
الجميزة، الذي يخبرهم فيه أن الحصّة المُقطّعة للأمير يلبي العائلي^(٩٧) بهذه الناحية قد انتقلت إليه،
وعليهم أن يحضروا إليه عند سماعهم هذا الخبر بصحبة قاصده الحاج علي، ومعهم «قدوم
المنشور»^(٩٨) (لوحة رقم ٨)، مع عدم التأخير في ذلك^(٩٩)، وهو ما يوضح أن القدوم كانت تُجبي
من الفلاحين أيضاً عند انتقال الإقطاع من مُقطّع لآخر، وعند إرسال مراسيم، أو مناشير جديدة.



لوحة رقم (٨)

كما أشارت بعض الوثائق إلى تحمل الفلاحين مغارم مالية أخرى، من بينها دفع رواتب مباشرة الناحية، مثل: الأستادار^(١٠٠)، الذي كان «يتكلم في إقطاع الأمير مع الدواوين والفلاحين وغيرهم، وعليه ألا يُطعمه حرامًا، ولا يبيع أستاذه رخيصًا، وأن يرفق بأهل القرى، كما عليه أن يؤدي حق الأمير»^(١٠١)، أي أنه هذا وكيل عن الأمير المقطع للإشراف الإداري على الناحية، وهو ما جاء في مرسوم الأمير خاير بك من حديد المؤرخ في ٦ ربيع الأول سنة ١٢٧٥هـ/ سبتمبر ١٨٧٠م، إلى المشايخ والفلاحين بناحية طُبحار بالفيوم؛ لإعلامهم بتعيين أستاذارٍ للناحية، وعليهم السمع والطاعة، وامتثال أوامره وعدم مخالفته، والقيام بدفع معلومه (مرتبه) المقرر عليهم، على ما جرت به العادة^(١٠٢)، ونصّ مرسوم الأمير يشبك المحمدي الدوّادار إلى المشايخ والفلاحين بناحية شيبية شقادة بالشرقية بأن يدفعوا جامكية^(١٠٣) شهر شعبان للأمير خوند طومان الشادّ بالناحية، وعدم تقديمهم الأعذار والحجج عن عدم دفع المبلغ المقرر، مع تحذيرهم من التهاون في تنفيذ الأمر^(١٠٤).

يُضاف إلى كل ذلك، ما كان يتحمّله الفلاحون من عبء استضافة القُصاد (موظفي ديوان الأمير)، الذين يحملون معهم المراسيم الصادرة من ديوان المُقَطَّعين، وهو ما تضمنه مرسوم الأمير شهاب الدّين أحمد الخاسكي الظاهري إلى شادّ ناحية ناموسة بالبهنساوية ومشايخها من إكرام قاصده الذي يحمل كتابه (مرسومه)، والإحسان إليه وخدمته، ولا يحضر إليه إلا شاكراً^(١٠٥).

وتأسيسًا على ما سبق، يتضح أن الواجبات والالتزامات المالية التي وقعت على كاهل الفلاحين، كما جاءت في المراسيم التي أصدرها المُقَطَّعون، قد شملت إسهاماتهم في توفير الدواب كالخيول والجمال، ونقل المحاصيل والتبن، وتجهيز الضيافة وتسفيرها، وإرسال القدوم للمُقَطَّعين

الجُدُد، ودفع رواتب مباشرهم في النواحي، وإكرام قُصادهم والقيام بخدمتهم، قد عرض أموالهم وما يملكونه من دواب وماشية للنهب والسلب.

رابعاً: حوادث الهروب والسرقة والقتل:


رصدت بعض المُطالعات والالتماسات التي رفعها المباشرون إلى دواوين أرباب الإقطاعات تفاصيل مهمة عن الحوادث التي وقعت بين الفلاحين في النواحي، والقرى المصرية في تلك الفترة، مما أغفلته المصادر التاريخية المعاصرة، كحالات هروب الفلاحين، التي أصبحت ظاهرة تصاعدت بشكل كبير، حتى أبطل كثير من الفلاحين العمل بالزراعة، وتسحبوا من قراهم؛ نتيجة الابتزازات المالية التي تعرضوا لها على أيدي المُفطعين ومباشرهم من ناحية، وألْكَشَاف والولاية من ناحية أخرى^(١٠٦).

ففي رسالة غير مؤرخة تعود للقرن التاسع الهجري/الخامس عشر الميلادي، أرسلها أحد الفلاحين النصارى يُدعى بطرس إلى آخر يسمى جرجس^(١٠٧)، تضمنت حديثه عن الديون المتركمة عليه، الناجمة عن زراعة الغلال لصالح الأمير سيف الدين يَشْبُك^(١٠٨) الأستاذار، بالإضافة إلى متأخرات أقساط الخراج المستحقة، وأنه يأمل في التوصل إلى حل لمشكلته، خاصة أنه يتوقع أن والي قليوب^(١٠٩) سوف يأمر بإحضاره إذا قدّم الأمير يشبك، أو المستوفي الخاص به شكوى ضده عند والي. والذي يفهم من مضمون الرسالة أن بطرس سيق وأرسل خطاباً إلى جرجس، ولكنه لم يلق منه أي اهتمام، حيث كان من المفترض أن يذهب لمقابلته سراً، ويبدو أن بطرس كان مختبئاً في مكان قريب من قليوب، وفي نهاية الخطاب يطلب بطرس من جرجس التوسط لدى والي قليوب، حتى لا يستدعيه، و التوصل لاتفاق ودي لحل مشكلة الديون، كما حثه على الاهتمام بالأمر، وعدم التهاون فيه^(١١٠).

وفي حالة هروب بعض الفلاحين من دفع بواقي الخراج المستحق عليهم كانت ترفع شكاوى ضدهم، على نحو ما تضمنه التماس يرجع إلى القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي، رفعه شخص يُدعى عبد الرحمن وكيل أحد المُفطعين، يدعي فيه أن له خراجاً متبقياً عند رجلين بإحدى النواحي^(١١١)، التي يتولى الإشراف عليها، وقام بمطالبتهم بذلك، ويبدو أنهما لم يسددا قيمة المبلغ

المقرر عليهما، فرغ الالتماس إلى الجهات المختصة؛ فصدر مرسوم من مجلس الحرب السعيد إلى المشايخ بهذه الناحية بتسليم المذكورين؛ لاستجوابهما أمام المدعي عليهما^(١١٢).

وفي بعض الأحيان كانت تُصاحب عملية استخراج أقساط الخراج المتأخر، حدوث اعتداءات بين المباشرين والفلاحين؛ فقد تضمنت إحدى المطالعات غير المؤرخة، التي أرسلها أحد المباشرين، بأنه توجه إلى سوق ناحية شَنْشُور^(١١٣)؛ لاستخراج الأموال الديوانية، وفي أثناء تواجده هناك ألقى القبض على جماعة من ناحية الفرعونية^(١١٤)؛ لتأخرهم في سداد قسط الخراج، وكذلك فعل مع جماعة من ناحية قَلْنَا^(١١٥)، وحبسهم في أحد الدور التي يقيم فيها بالناحية، وبعد ذلك حضر موسى أحد أعوان حسن بن بغداد^(١١٦) شيخ العرب، ومملوك السيفي سودون قَرَقَاش^(١١٧)، ومعهما أهل الفرعونية حاملي السيوف والعصا، وهجموا على الدار التي يوجد بها المحبوسون؛ لتخليصهم، وضربوا رجال هذا المباشر ضرباً مبرحاً، حتى كاد يهلك أحدهم، ثم بعد ذلك كتب محضراً بالواقعة، وأنه أصبح غير قادر على استخراج الأموال المستحقة^(١١٨). (لوحة رقم ٩).



لوحة رقم (٩)

ويُستخلص من هذه الحادثة مدى نفوذ شيخ العرب حسن بن بغداد، ويُدل على ذلك الإفراج عن المحبوسين، واستنجاد أهل الفرعونية وغيرهم به لإطلاق المحبوسين، وإرساله أحد رجاله لتخليصهم، مما يُعد إحدى طرق فرض حمايات على هذه النواحي، التي كانت منتشرة في النصف الثاني من القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، حتى إن الوجه البحري قد «فسد حاله من كثرة حمايات»^(١١٩).

كذلك رفع أحد المباشرين ويُدعى قاسم، مطالعة غير مؤرخة ترجع للقرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي إلى أميره المقطع - لم يُذكر اسمه- تتضمن سعادته بالمثال الذي أرسله إليه مع شخص يُسمى صالح، والذي سيقوم بمساعدته في عمله وقت حصاد الزرع، وأنه أسند إليه عمل

جمع الغلال، بينما تفرغ هو لجمع الخراج من الفلاحين، وقد عانى في ذلك معاناة كبيرة، كما أخبره أنه قام بحبس أحد الفلاحين، وأنه بصدد القبض على اثنين آخرين، مما أدى ذلك إلى حدوث اضطرابات كبيرة من قبل الفلاحين، ومطالبتهم الإفراج عنه^(١٢٠).

أما حوادث السرقة التي وقعت بين الفلاحين، فوردت عنها بعض الإشارات في ثلاثة التماسات ترجع إلى فترة حكم السلطان الناصر محمد الثانية، ففي الالتماس الأول تقدم شخص يُدعى أحمد من قرية إنليد^(١٢١) بالأشموئيين إلى الأمير جمال الدين يوسف الأركي، يتضمن سرقته عن طريق أحد الأشخاص اللصوص، فصدر المرسوم إلى النائب ومشايخ الناحية بطلب المتهم، وإلزامه بإعادة ما سرقه^(١٢٢).

وتضمن الالتماس الثاني، الذي رفعه شخص يُدعى الجمالي إلى الأمير جمال الدين يوسف الأركي، سرقة بعض اللصوص لمعصرة القاضي صدر الدين علي، فصدر المرسوم بالقبض على الجناة^(١٢٣)، أما الالتماس الثالث، والذي يعود للفترة نفسها، فرفعه أحد الفلاحين. ويُدعى جمعة، من ناحية البراكيل^(١٢٤)، بأن ابنته البكر تعرضت للأذى من إحدى نساء القرية، فصدر مرسوم الأمير جمال الدين يوسف الأركي إلى مشايخ الناحية بإحضار المرأة المذكورة لاستجوابها^(١٢٥).

ويتضح أن هذه الالتماسات الثلاثة تختص ببعض النواحي التابعة لإقليم الأشموئيين، وقد صدرت لها مراسيم ثلاثة من شخص واحد، وهو الأمير جمال الدين يوسف الأركي، الذي يُرجح أنه كان يتولى وظيفة مجلس الحرب السعيد في هذا الإقليم، مما يُشير إلى لجوء هؤلاء الفلاحين للسلطات التنفيذية في الإقليم لرفع شكواهم، خاصة في تلك الفترة من العصر المملوكي، ويؤكد ذلك الالتماس الذي تقدم به أحد الفلاحين، بأن أودع سلة حبوب عند شخص يسمى أحمد البيداعي من ناحية دلجة^(١٢٦) بالأشموئيين، وأنه عليه دين لهذا الشخص بمبلغ ٤٠٠ درهم بحجج شرعية؛ فصدر مرسوم من السلطات التنفيذية لإقليم الأشموئيين إلى النواب والمشايخ بإحضار الشخص المذكور ومعه حجة القرض^(١٢٧)؛ مما يفسر أن هذا الدائن احتفظ بسلة القمح كضمان أو مقايضة للمبلغ الذي لديه عند المدين.

وفي بعض الأحيان، ونظرًا لعدم وجود المُقْطَعين في إقطاعاتهم وجودًا مستمرًا، كان الفلاحون يحدثون بعض الاضطرابات، على نحو ما جاء في المطالعة التي رفعها جاني بك أحد المباشرين بناحية سلمنت^(١٢٨)، التي عبّر فيها عن امتثاله لما تضمنته المراسيم التي وردت عليه

بالسمع والطاعة، وأنه لم يذهب للناحية ولا أحد من أعوانه، وبلغه أن أهلها لا يمتثلون للأوامر، ويطلب حضور أحد المُقَطَّعين إليها؛ لإزالة الضرر الواقع عليهم وحمايتهم، وأنه نادى لهم بالحماية والرعاية لطمأنتهم^(١٢٩)، مما يكشف أهمية وجود المُقَطَّعين من وقت لآخر لحل المشكلات التي يعانها الفلاحون.

كذلك تناولت الوثائق المشكلات الناجمة عن الحدود المشتركة بين النواحي والقرى، وما صاحب ذلك من نزاعات بين الفلاحين، يُفهم ذلك من نصّ الرسالة التي يُرجح تاريخ كتابتها فيما بين القرنين السابع والثامن الهجريين/ الثالث عشر والرابع عشر الميلاديين، التي أرسلها أحد المسؤولين المحليين بناحية دَمِيرَة^(١٣٠) إلى أحد القضاة، تتضمن حضور أهل ناحية كُتَّامة^(١٣١) إليه؛ بسبب نزاعاتهم مع ناحية مُنِيَّة سُنْفُر^(١٣٢) حول الحدود المشتركة بينهما، وطلبهم محضراً بالحدود المشتركة، والحجة الشرعية على أهل قرية منية سنقر، ويطلب من القاضي إرسال المحضر ووثيقة الإثبات إلى رجل اسمه عبد الكريم لإحضارها إليه^(١٣٣)، وهو ما يُشير إلى وقوع نزاعات بين الفلاحين حول الحدود المشتركة للنواحي والقرى، وكانوا يلجأون إلى القضاة للفصل فيها، وكتابة محاضر شرعية تثبت حقوقهم؛ خوفاً من التنازع فيما بينهم مرة أخرى.

وتضمنت المُكَاتَبَات التي رفعها المباشرون إلى دواوين الأمراء المُقَطَّعين حوادث القتل التي كانت تحدث بين الفلاحين، فقد جاء في مضمون المطالعة التي رفعها شخص يُدعى منجب سيف، وهو على ما يبدو أحد المباشرين، أنه ورد عليه مثال شريف ومعه مرسوم المقر الأشرف-لم يذكر اسمه- جاء فيه: أن ناحية كفر دَنُوها^(١٣٤) بالشرقية جارية في ديوانه، وأن جماعة من أهل ناحية العَسْلُوجي^(١٣٥) وجماعة من أهل قرية الغار^(١٣٦) الواردة أسماؤهم في المثال الشريف، قد تعدّوا على أهل الكفر المذكور، وقتلوا منهم ثلاثة رجال، مما أدى إلى حدوث خلل في أحوال الكفر، وقد صدرت المراسيم بالقبض على الجناة، وإرسالهم إليه، وإعادة ما أخذه لأهل الكفر المذكور، وأنه ذهب مع أحد الأمراء يُدعى الأمير فولن^(١٣٧) للقبض على الجناة، ثم ورد عليهما مثال من الأمير جاني أمير دوادار ثاني على يد أحد مماليكه، يتضمن أن ناحية العسلوجي جارية في ديوانه، وأن مقطعي الناحية وأهلها جاءوا إليه يشكون منه ومن الأمير فولن لتوجههما إلى أراضي الناحية، فأرسل ينكر عليهما ذلك، ويأمرهما بعدم توجههما للناحية ودخول أراضيها مرة أخرى، وإذا كان لهما شكوى يتوجها إليه لينظر فيها ويعمل على حلها، والإصلاح بين المتخاصمين، وفي نهاية الالتماس

يذكر منجب أن أهل ناحية الغار مقيمون في ناحية العسلوجي بامتعتهم ونسائهم وخبولهم، ولم يستطع الوصول إليهم، وأنه ملتزم بما يصدر له من مراسيم وتنفيذ ما جاء بها، وأنه لا يغفل ولا يتهاون فيما يرد فيها^(١٣٨).

ويتبين من هذه الحادثة تدخل الأمير جاني دودار ثاني المُقطع لناحية العسلوجي، بعدما حاول بعضهم من ناحية كفر دُنُوها القبض على الجناة ودخول أراضي إقطاعه، على الرغم من اعتداء بعض الفلاحين من ناحيته وقرية الغار على ناحية كفر دُنُوها وقتلهم ثلاثة أشخاص منها، مما يشير إلى حرص أرباب الإقطاعات على حماية إقطاعاتهم وفلاحيتها، واستخدامهم لفرض نفوذهم السياسي والعسكري إذا تطلب الأمر، ويظهر هذا النفوذ في حالات النزاع والاضطرابات.

وهكذا، كشفت الوثائق الرّسميّة بين المباشرين وأرباب الإقطاعات وبين الفلاحين والسلطات التنفيذية، جوانب مهمة للحوادث التي وقعت في النواحي والقرى المصرية خلال العصر المملوكي، ورصدت المطالعات والالتماسات حالات هروب الفلاحين من دفع أقساط الخراج، والاعتداءات المصاحبة لذلك، وحوادث السرقة والنزاعات الحدودية وحوادث القتل.

النتائج:

وفي ضوء ما سبق نخلص إلى بعض النتائج نعرض لها بإيجاز فيما يلي:

- انقسمت الأراضي الزراعية في العصر المملوكي من حيث حيازة الأرض إلى: أراض في حيازة الدواوين، وأراض في حيازة المُقْطَعين من المماليك والعربان، وأراضي الأوقاف، وأراضي الأملاك، وأراضي الرُّق.
- أقطع أمراء المماليك أجود أنواع الأراضي، في حين أقطعت الأراضي المتوسطة الجودة للمماليك السُّلْطانية، أما البلاد القليلة الجودة فأقطعت لأجناد الحَلْقة والعُرْبان وغيرهم.
- تنوعت الأراضي المُقطعة من حيث الري، وخصوبة التربة، والقدرة الإنتاجية، ولم يكن للمقطعين في دولة المماليك سوى حق الاستغلال أو الارتفاق، حيث كان الإقطاع منفعة وليس ملكاً، وارتبط خروجهم إلى إقطاعاتهم بموافقة السلطان، فضلاً عن توزيع إقطاعات الأمراء في أماكن متفرقة ومتباعدة؛ إضعافاً لهم، وهو ما يفسر عدم استقرار مقامهم فيها.
- تولت دواوين الأمراء إدارة إقطاعاتهم عن طريق مجموعة من المباشرين كالأستادار، والشاذّ، والمستوفي، ممن لهم صلة بمشايع النواحي والقرى وفلاحيتها.
- أصدر أرباب الإقطاعات وثائق رسمية كالمراسيم والمثالات صادرة من دواوينهم إلى مشايخ النواحي والقرى وفلاحيتها، تضمنت- في أغلبها- أوامر بجمع الخراج والضيافة ودفع مرتبات بعض المباشرين.
- كُتبت على الفلاحين إقرارات باستلام النقاوي الخاصة بالزراعة، وأقساط الخراج المستحقة، مع التزامهم بسدادها.
- رفع المباشرون والفلاحون التماسات إلى دواوين أرباب الإقطاعات والسلطات التنفيذية، كالولاية ومجلس الحرب في الإقليم؛ للنظر في شكواهم والعمل على حلها.
- رفع المباشرون مُطالبات إلى المُقْطَعين بتفاصيل مهمة عن عمليات استخراج أقساط الخراج، وجمع الضيافة، والنزاعات الحدودية، وحوادث السرقة والقتل التي وقعت في إقطاعاتهم.

الحواشي:

- (١) إبراهيم علي طرخان: النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطى، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٨م، ص ٣٣، ٦٣، ١٩٤.
- (٢) القَلْفَشْنُدي(أبو العباس أحمد بن علي، المتوفى سنة ٨٢١هـ/١٤١٨م): صُبْحُ الأَعْشَى في صِنَاعَةِ الإنْشَاءِ، سلسلة الذخائر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٤-٢٠٠٦م، ج٣، ص ٤٥٥.
- (٣) أراضي الرِّزْق: هي الأراضي الزراعية التي يُعطيها سلاطين المماليك إلى بعض الناس بمقتضى حجاج شرعية، وكان ذلك على سبيل الإنعام مع إعفائها من الضرائب، وتسمى «رِزْقَة بلا مال»، وقد تنوعت، فكان منها ما يصرف على المساجد أو على الكنائس والأديرة، أو على أحد الفقهاء وذريته من بعده، وما إلى ذلك من وجوه البر، وهي التي عُرفت باسم «الرِّزْق الإباحسية» أو «الأراضي المؤبدة»، وكان يتوارثها الخلف عن السلف، وهناك رِزْق أخرى تكون من قبيل الإِرْصَادِ المؤقت ولا ينص على أنها وقف، يصرف ريعها على المستحقين، وتتحل بموت المستحقين، وتعود إلى الديوان الذي خرجت منه، وكانت تخرج من بيت المال، كما خرجت بعض الرِّزْق من ديوان الجيش، وهي التي عُرفت باسم «الرزق الجيشية». محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م، ص ١٠٨-١٠٩.
- (٤) مجدي عبد الرشيد بحر: القرية المصرية في عصر سلاطين المماليك (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، سلسلة تاريخ المصريين (١٧٠)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٩م، ص ٨٣-٨٤؛ عماد بدر الدين أبو غازي: تطور الحياة الزراعية زمن المماليك الجراكسة (دراسة في بيع أملاك بيت المال)، الطبعة الأولى، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص ٧-٩.
- (٥) المُقْرِيزي(تقيّ الدّين أحمد بن علي بن عبد القادر، المتوفى سنة ٨٤٥هـ/١٤٤٢م): المواعظ والاعتبار في ذكر الخطأ والآثار، تحقيق أيمن فؤاد سيّد، الطبعة الثانية، مؤسسة الثّقارة الإسلامي، لندن، ٢٠١٣م، مج ١، ص ٢٦١.
- (٦) إبراهيم علي طرخان: النظم الإقطاعية، ص ٣٣-٣٤.
- (٧) المماليك السلطانية: الفئة الأولى من فئات الجيش المملوكي، وأعظم الأجناد شأنًا، وأرفعهم قدرًا، وأشدهم إلى السُلطان قرَبًا، وأوفرهم إقطاعًا، ومنهم تَوَمَّرَ الأمراء رتبة بعد رتبة. القَلْفَشْنُدي: صُبْحُ الأَعْشَى، ج ٤، ص ١٥؛ ابن شاهين(غرس الدّين خليل بن شاهين الظّاهري، المتوفى سنة ٨٧٢هـ/١٤٦٨م): زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية.صيدا- بيروت، ٢٠١١م، ص ٢٠٣-٢٠٤.
- (٨) أجناد الحَلْفَة: الفئة الثانية من فئات الجيش المملوكي، كان عددهم كثير، وبلغت عدّتهم قديمًا أربعة وعشرين ألف جندي، وفي بعض الأوقات دخل فيهم من ليس بصفة الجند من المتعمّمين وغيرهم، بواسطة النزول عن الإقطاعات، وكان لكل أربعين نفسًا منهم مقدّم، ومناشيرهم من السُلطان. العُمري(شهاب الدّين أحمد بن يحيى، المتوفى سنة ٧٤٩هـ/١٣٤٩م): مسالك الأبصار في ممالك الأمصار (ممالك مصر والشام والحجاز واليمن)، تحقيق أيمن فؤاد سيد، دار الكُتب والوثائق

- القومية، القاهرة، ٢٠١٥م، ص ٢١؛ القلقشندي: صُبْح الأَعَشَى، ج ٤، ص ١٦؛ ابن شاهين: زبدة كشف الممالك، ص ٢٠٤.
- (٩) القلقشندي: صُبْح الأَعَشَى، ج ٣، ص ٤٥٧-٤٥٨.
- (١٠) السيد الباز العريبي: الإقطاع الحربي في مصر زمن سلاطين المماليك، مطبعة نَحْضة مصر، القاهرة، ١٩٥٦م، ص ٢٣-٢٤؛ عبد اللطيف إبراهيم: «وثيقة بيع»، مجلة كلية الآداب-جامعة القاهرة، المجلد التاسع عشر-العدد الثاني، ديسمبر ١٩٥٧م، ص ١٧٧-١٧٨. وعن حُكْم الإقطاعات وأنواعها انظر: القلقشندي: صُبْح الأَعَشَى، ج ١٣، ص ١١٣-١١٧.
- (١١) المقرئزي: المواعظ والاعتبار، مج ١، ص ٢٣٣.
- (١٢) الرُّوك كلمة قبطية أصلها (روش)، ومعناها الجبل، ثم استعملت للدلالة على عملية قياس الأرض بالجبل، وهي مشتقة من اللفظ الديموطيقي (روخ)، ومعناها تقسيم الأرض. وقد اصطلح على استعمالها في مصطلح الإدارة المالية في مصر والشام للدلالة على عملية قياس الأرض وحصرها في سجلات وتممينها وتقييم العقارات وغيرها من الأملاك الثابتة ومتعلقاتها. إبراهيم علي طرخان: النظم الإقطاعية، ص ٣٣-٣٤، ٩٥-٩٦.
- (١٣) البيونيني (قطب الدين موسى بن محمد، المتوفى سنة ٧٢٦هـ/١٣٢٦م): ذيل مرآة الزمان (تاريخ السنوات ٦٩٧-٧١١هـ/١٢٩٧-١٣١٢م)، دراسة وتحقيق حمزة أحمد عباس، هيئة أبوظبي للثقافة والتراث، ٢٠٠٧م، ج ١، ص ٥٢٩-٥٣٠؛ المقرئزي: السُّلُوكُ لمَعْرِفَةِ دَوْلِ المملوك، تحقيق محمد مصطفى زيادة، الطبعة الرابعة، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠١٤م، ج ١ ق ٣، ص ٧٨٨، ج ٢ ق ١، ص ١٩٧.
- (١٤) إبراهيم طرخان: النظم الإقطاعية، ص ١٠٥، ٢٣٣-٢٣٤.
- (١٥) كانت دواوين الأمراء تضم مجموعة من المباشرين (الموظفين) لإدارة إقطاعاتهم، مثل: الأستادار، والشاذ، والمستوفي، والكتاب، وغيرهم، ممن لهم صلة بمشايع النواحي والقرى وفلاحيها. النُّوَيْرِي (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب الشافعي، المتوفى سنة ٧٣٣هـ/١٣٣٢م): نهاية الأرب في فنون الأدب، الطبعة الثانية، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٧م، ج ٨، ص ٢٩٨-٣٠٥؛ السُّبُكِي (تاج الدين عبد الوهاب السبكي، المتوفى سنة ٧٧١هـ/١٤٦٤م): معيد النعم ومبيد النقم، دار الحداثة، الطبعة الثانية، بيروت، ١٩٨٥م، ص ٢٨.
- (١٦) يسمّى المزارع المقيم بالبلد فلاحًا قرارًا، فيصير عبدًا لمن أقطع تلك الناحية، إلا أنه لا يَرْجُو قط أن يباع ولا يعتق، بل هو قرن ما بقي، ومن ولد له كذلك. المقرئزي: المواعظ والاعتبار، مج ١، ص ٢٣٠.
- (١٧) الأسدي (محمد بن محمد بن خليل، المتوفى بعد سنة ٨٥٥هـ/١٤٥١م): التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن التدبير والتصرف والاختيار، تحقيق عبد القادر أحمد طليعات، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦٨م، ص ٧٤.
- (١٨) النُّوَيْرِي: نهاية الأرب، ج ٨، ص ٢٢١، ٢٥٠، ٢٥٩-٢٦٠؛ المقرئزي: السُّلُوكُ، ج ٢ ق ١، ص ١٩-٢٠؛ ابن تَعْرِي بُرْدِي (جمال الدين أبو المحاسن يُوسُف بن تَعْرِي بُرْدِي الأتابكي، المتوفى سنة ٨٧٤هـ/١٤٧٠م): التَّجُومُ الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، الطبعة الثانية، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٦م، ج ٩، ص ١٣١.
- (١٩) المواعظ والاعتبار، مج ١، ص ٢٤٤.

- (٢٠) **اليَعاقبة**: من طوائف النصارى، ويعرفون بالمونوفيزيين، أي مذهب الطبيعة الواحدة، أتباع دَيْسِقُوْرُس أو يعقوب البَرّاذعي. المُقْرِيزي: المواعظ والاعتبار، مج ٢٤ق ٢، ص ٩٨٩، ١٠٢٣.
- (٢١) لم أَعثر على ترجمته فيما توفر لدي من مصادر.
- (٢٢) **البِرْك وخليج الذهب**: من النواحي التابعة لإقليم الأشمونين، كانت مساحتها ٢١١١ فدان وربع وسدس فدان، وعبرتها ٨٠٠٠ دينار، وبعد ذلك بلغت مساحتها ٢١١٧ فدان، وعبرتها ٥٠٠٠ دينار، ثم استقرت ٤٠٠٠ دينار، كانت باسم المقطعين من رجال الحلقة المنصورة والمماليك السلطانية، ثم أصبحت لهم بجانب الأملاك والأوقاف. ابن دقماق(صارم الدّين إبراهيم بن محمد بن أيْدَمَر العلائبي، المتوفى ٨٠٩هـ/١٤٠٦م): الانتصار لواسطة عقد الأمصار، تحقيق أيمن فؤاد سيد، مركز دراسات الحضارة الإسلامية، الإسكندرية، ٢٠٢١م، ج ٢، ص ٤٢؛ ابن الجيّعان: (شرف الدّين أبو زكريا يحيى بن شاعر بن عبد الغني، المتوفى سنة ٨٨٥هـ/١٤٨٠م): التحفة السنوية بأسماء البلاد المصرية، إعداد ودراسة صلاح محمد عبد الحميد، سلسلة التراث الحضاري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٧م، ص ١٧٥.
- (٢٣) لم أَعثر على ترجمته فيما توفر لدي من مصادر.
- (٢٤) **التحصير** : أي زراعة الأرض. انظر: اليونيني: ذيل مرآة الزمان، ج ١، ص ٥٣٠.
- (٢٥) وثيقة إقرار محفوظة في مكتبة جامعة برينستون تحت رقم Islamic Manuscripts, Third Series No. 584e(3)، سطر ٢-١٤.
- (٢٦) طرخان: النظم الإقطاعية، ص ٢٤٦. وكان يباشر مساحة الأراضي شاذّ وعدول ذوو خبرة بعلم المساحة، وكتاب وعارف خبير أمين، وقصّابون، وهم الذين يقيسون الأراضي بالأحكام الحاكمة. النويري: نهاية الأرب، ج ٨، ص ٢٥٠.
- (٢٧) وثيقة التماس رقم Arab. 482r من نشر:
- Werner Diem: Arabische Briefe auf Papyrus und Papier aus der Heidelberger Papyrus Sammlung: Otto Harrassowitz, Wiesbaden, 1991, p.33.No.4.
- (٢٨) **المواردي** (أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، المتوفى سنة ٤٥٠هـ/١٠٥٨م): الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق أحمد مبارك البغدادي، دار ابن قتيبة، الكويت، ١٩٨٩م، ص ١٨٦-١٨٧؛ البيومي الشريبي: النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨م، ص ١٥٦.
- (٢٩) **صُبْح الأعشى**، ج ٣، ص ٤٥٢.
- (٣٠) **النويري**: نهاية الأرب، ج ٨، ص ٢٤٥-٢٥٣؛ البيومي الشريبي: النظم المالية، ص ١٥٦-١٥٧.
- (٣١) **القَلَقَشْنُدي**: صُبْح الأعشى، ج ٣، ص ٤٥٣-٤٥٤.
- (٣٢) أطلق على خراج الأراضي في العصر المملوكي «الإيجار». مجدي عبد الرشيد بحر: القرية المصرية، ص ١٣٩-١٤٠.
- (٣٣) **القَلَقَشْنُدي**: صُبْح الأعشى، ج ٨، ص ٢٣٠؛ المُقْرِيزي: السُّلوك □ ج ٢ق ٣، ص ٨٥٩.
- (٣٤) هو الأمير خاير بك من حديد أو حبيب الأشرفي برسباي، تولى كثيراً من المناصب من بينها الدّواذارية الصغرى، وأميرة عشرة، وأمير طبلخاناه، وغير ذلك، توفي في منتصف ربيع الأول سنة ٨٨٧هـ/مايو ١٤٨٢م. السّخاوي (شمس الدّين محمد

بن عبد الرحمن الشافعي، المتوفى ٩٠٢هـ/١٤٩٧م): الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م، ج ٣، ص ٢٠٧-٢٠٨.

(٣٥) **طَبْهَار**: من النواحي التابعة للأعمال الفيومية، وكانت تضم أراضي الأقباص بها، قدرت مساحتها ٢٠٧٤ فدان، وعبرتها ٤٨٠٠ دينار، كانت باسم الأمير نوري الحلبي، ثم أصبحت باسم الأمير خاير بك من حديد، وكانت **طَبْهَار** تابعة لمركز الفيوم ثم انتقلت إلى مركز إيشواي في سنة ١٩٢٩م، وألحقت به. ابن الجيعان: التحفة، ص ١٥٦؛ محمد رمزي: القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٤م، ج ٣، ق ٢، ص ٧٣.

(٣٦) مرسوم رقم A.Ch.10436 من نشر:

Werner Diem: Arabische amtliche Briefe des 10. bis 16. Jahrhunderts aus der Österreichischen Nationalbibliothek in Wien, Documenta Arabica antiqua, 3, Wiesbaden: Harrassowitz, 1996, p.10, No.1.

(٣٧) هو الأمير **يَشْبَك** دجاج المحمدي الظاهري جقمق أحد الأمراء العشرات. ابن إياس (أبو البركات محمد بن أحمد بن إياس الحنفي، المتوفى بعد سنة ٩٢٨هـ/١٥٢٢م): **بَدَائِعُ الرَّهْورِ فِي وَقَائِعِ الدَّهْورِ**، حَقَّقَهَا وَكَتَبَ لَهَا الْمَقْدَمَةَ وَالْفَهْرَاسَ مُحَمَّدُ مِصْطَفَى، الطبعة الثالثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٨م، ج ٣، ص ٣١٩.

(٣٨) **الدَّوَادَار**: هو لقب الذي يحمل ذوابة السُلْطَان، وهو مركب من لفظين: أحدهما عربي وهو **الدَّوَاة**، والثاني فارسي وهو دار، ومعناه **مُتْسِك**. ويكون المعنى «**مُتْسِكُ الدَّوَاة**». والدَّوَادَارِيَّةُ، وظيفة تختص بتبليغ الرسائل عن السُلْطَان وإبلاغ عامة الأمور، وتقدم القصص إليه، والمشاورة على من يحضر إلى الباب الشريف وتقدم البريد، ويأخذ الخط على عامة المناشير والتواقيع والكتب، أما **الدَّوَادَار** الكبير فهو كبير الدَّوَادَارِيَّةِ، ويُقال له أيضاً أمير دوادار أو أمير دوادار كبير، حيث يرأس عددًا من الدَّوَادَارِيَّةِ كالدَّوَادَارِ الثَّانِي والثَّالِث وحتى العاشر. (القَلْقَشَنْدِي: **صُبْحُ الْأَعْمَشِيِّ**، ج ٤، ص ١٩، ج ٥، ص ٤٦٢؛ السَّخْمَاوِي (شمس الدِّين محمد بن بدر الدِّين محمد، المتوفى سنة ٨٦٨هـ/١٤٦٤م): **التَّغْرُ الْبَاسِمِ فِي صِنَاعَةِ الْكَاتِبِ**، والكاتب، دراسة وتحقيق أشرف محمد أنس، دار الكتب والوثائق القوميَّة، القاهرة، ٢٠٠٩م، ج ١، ص ٣٩٠؛ حسن الباشا: **الفنون الإسلامية على الآثار العربية**، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٦م، ج ٢، ص ٥٣٥-٥٣٦).

(٣٩) **شبية شقادة**: ورد ذكرها باسم: شبية سقارة من قرى الشرقية، بلغت مساحتها ٥٧٢ فدان، بها رزق ٥٠ فداناً، وعبرتها ١٢٠٠ دينار، كانت للمقطعين ثم أصبحت أوقاف باسم الأمير يشبك المحمدي ومن يشركه، وتُعرف الآن باسم: شبية **النَّكَارِيَّة** وتتبع مركز الرقازيق بمديرية (محافظة) الشرقية. ابن الجيعان: التحفة، ص ٣٤؛ محمد رمزي: القاموس الجغرافي، ج ١، ص ٨٦.

(٤٠) **التعليق**: ويقصد به التكميل والتميم الخاص بحتم الحساب ودفع الجزء المتبقي من الخراج، وإغلاق دفاتر الجباية وتسليم النقود للدِيوان. (مؤلف مجهول (عاش في عهد السلطان المؤيد داود بن يوسف بن رسول ٦٩٦-٧٢١هـ/١٢٩٦-١٣٢١م): ارتفاع الدولة المؤيدية "جباية بلاد اليمن في عهد السلطان الملك المؤيد داود بن يوسف الرسولي" (المتوفى سنة ٧٢١هـ/١٣٢١م)، تحقيق محمد عبد الرحيم جازم، الطبعة الأولى، المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية بصنعاء-

المعهد الألماني للآثار، صنعاء، ٢٠٠٨م، ص ٤٠، ٨١ هامش ١٢؛ التُّورِي: نهاية الأرب، ج ٨، ص ٢٣٠ وهامش ٢، ٢٣٢، ٢٥٣؛ رينهارت دُوزي: تكملة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلّق عليه محمد سليم النعيمي، الطبعة الأولى، وزارة الثقافة والإعلام- دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٩٧م، ج ٧، ص ٤٢٧-٤٢٨). وقد وردت بعض الإشارات حول تغليق الخراج في: الوثيقة رقم A CH 10280، محفوظة بالمكتبة الوطنية ببغداد، سطر ٨٠، ٢٠، من نشر: Werner Diem: Arabische Geschäftsbriefe des 10. bis 14. Jahrhunderts aus der Österreichischen Nationalbibliothek in Wien, Documenta Arabica antiqua, 1, Harrassowitz Verlag, Wiesbaden, 1995, PP.44-45,Nr.8.

والوثيقة رقم A. CH.10219R، محفوظة بالمكتبة الوطنية ببغداد، سطر ١٢، من نشر:

Diem: Arabische amtliche Briefe , p.16,Nr. 2 .

Arabische amtliche Briefe,p.16,No.2.

(٤١) مرسوم رقم A.Ch. 10219 من نشر:

Diem:

(٤٢) الجَمِيْرة: وتعرف باسم: منية الإحراس، من القرى التابعة لإقليم الدقهلية والمرتاحية، بلغت مساحتها ٦٨٧ فدان، بما رزق ٢٤ فداناً، كانت باسم الأمير أيدي بن قرطاي بن سودون، ثم تحولت إلى الموالي والأمراء. ابن الجيعان: التحفة، ص ٤٧. وتُعرف بجميزة بلجاي لقرتها من قرية بلجاي، وتتبع مركز المنصورة بمديرية(محافظة) الدقهلية. محمد رمزي: القاموس الجغرافي، ق ٢ ج ١، ص ٢١٩.

(٤٣) مرسوم رقم A. Ch. 10220 سطر ٩-١٠ من نشر:

Diem: Arabische amtliche Briefe,p.21,No.3.

(٤٤) لم أعر على ترجمته فيما توفر لدي من مصادر.

(٤٥) الشاد: هو الموظف الذي يتولى الإشراف على إقطاع الأمير وأحد مباشري ديوانه في الناحية، ومن مهام هذه الوظيفة السيطرة والمراقبة والإشراف والتفتيش والمعاونة، وكان يقوم باستخراج الخراج والباقي والفائض والمتأخر ومحاسبة الفلاحين، وعمارة الإقطاع. النويري: نهاية الأرب، ج ٨، ص ٢٩٨؛ حسن الباشا: الفنون الإسلامية، ج ٢، ص ٦٠٤-٦٠٦.

(٤٦) ناموسه: من النواحي التابعة لإقليم البهنساوية الواقعة على بحر يوسف، مساحتها ٧٥٨ فدان ثم أصبحت ٧٥٠ فدان، وبلغت عبرتها ٢٥٠٠ دينار. ابن دقماق: الانتصار، ج ٢، ص ٢٩؛ ابن الجيعان: التحفة السننية، ص ١٧٣.

(٤٧) وثيقة رقم A. Ch. 36519 محفوظة في المكتبة الوطنية النمساوية سطر ٢-٩.

(٤٨) دُوينة: ورد اسمها باسم طوخ تُكْرِمه وطوخ بكرمة، من النواحي التابعة لإقليم السيوطية، كانت مساحتها ٤٤٩٤ فدان، ثم أصبحت مساحتها ٣٤٤٤ فدان، تفصيله: نقا ٢٣٠٠ فدان، حرس ومستبحر ١١٤٤ فدان، وعبرتها ٦٥٠٠ دينار، كانت باسم الأمير حسن ابن المقام الشريف، ثم أصبحت للمقطعين ورزق وأملاك وأوقاف. ابن دقماق: الانتصار، ج ٢، ص ٦٦؛ ابن الجيعان: التحفة السننية، ص ١٨٧. محمد رمزي: القاموس الجغرافي، ق ٢ ج ٤، ص ١٨؛ أحمد دراج: حجة وقف الأشرف برسباني، المعهد الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٦٣م، ص ٦٠.

(٤٩) مُوشَه: من النواحي التابعة لإقليم السيوطية، كانت مساحتها ٣٤١٨ فدان، ثم استقرت ٣٣٤٢ فدان، وبلغت عبرتها ١٠٠٠٠ دينار، كانت باسم المقطعين من المماليك السلطانية والحلقة المنشورة، ثم أصبحت باسمهم وأوقاف وأملاك ورزق.

ابن دقماق: الانتصار، ج٢، ص٦٦؛ ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ١٨٨.

(٥٠) سِدْفَه: إحدى النواحي التابعة لإقليم السيوطية، بلغت مساحتها ٦٥٨٦ فدان، وبها رزق ٤٠ فداناً، تفصيله: نقا ٣٦٢٨ فدان، خرس ومستبحر ٢٩٥٨ فدان، عبرتها ٨٠٠٠ دينار، كانت باسم المقطعين من المماليك السلطانية والحلقة المنصورة، ثم أصبحت باسمهم وأوقاف وأملاك ورزق. ابن دقماق: الانتصار، ج٢، ص ٦٤؛ ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ١٨٦.

(٥١) يتفق ماورد في هذه الرسالة مع ما ذكره ابن الجيعان على أن هذه القرى كان موزعة بين إقطاعات وأملاك وأوقاف. انظر: التحفة السنية، ص ١٨٧-١٨٨.

(٥٢) وثيقة رسالة رقم A.Ch. 36.580 من نشر:

Werner Diem: Ein Begleitbrief von 904 H zu Erlassen aus dem mamlükischen Ägypten» in: Arabic and Semitic linguistics contextualized : a festschrift for Jan Retsö, Edited by Lutz Edzard, Harrassowitz Verlag. Wiesbaden,2015,p.91.

(٥٣) طُناَمَل: وطُناَمِن من القرى التابعة لإقليم الشرقية، بلغت مساحتها ١٥٧٥ فدان، بما رزق ٨٧ فداناً، وكانت عبرتها ٤٠٠٠ دينار ثم أصبحت ٤٢٠٠ دينار، كانت باسم المقطعين من المماليك السلطانية والحلقة المنصورة، ثم أصبحت لهم

بجانب الأملاك والأوقاف. ابن دقماق: الانتصار، ج٢، ص١٧١-١٧٢؛ ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ٣٦.

(٥٤) يتضح من نسبه أنه من ممالك السلطان العزيز يوسف بن الأشرف برسباي(ذي الحجة ٨٤١-١٩ ربيع الأول ٨٤٢هـ)، كما يؤكد على ذلك تاريخ الوثيقة، ولم أعثر على ترجمته فيما توفر لدي من مصاد.

(٥٥) وثيقة إقرار بدين محفوظة في مكتبة جامعة برينستون تحت رقم Islamic Manuscripts, Third Series No. 584e(27)، سطر ٢-٨.

(٥٦) الجَوَالِي: جمع جالية، وهو ما يؤخذ من أهل الدَّمة عن الجزية المُقررة على رقايم في كل سنة. (القَلْقَشْنَدِي: صُبْح الأَعْشَى، ج٣، ص٤٦٢).

(٥٧) أخرجت الجوالي من الخاص السلطاني وُفرت في البلاد التي أُقطعت للأمرء والأجناد. المُقرزي: المواعظ والاعتبار، مج١، ص ٢٤٢؛ ابن تَعْرِي بُرْدِي: النَّجْم الزَاهِرَة، ج٩، ص ٥٠؛ إبراهيم طرخان: النظم الإقطاعية، ص ٨١.

(٥٨) الأَسْدِي: التيسير والاعتبار، ص ٧٢.

(٥٩) الالتماس: **Petition** والجمع التماسات، ويُعرف في كتب المصطلح باسم: القِصَة qīṣṣa، وهو عبارة عن شكوى أو مظلمة أو عريضة يرفعها صاحب الطلب إلى ولاة الأمور بحكاية صورة الحال المتعلقة بتلك الحاجة، ويُقدم الالتماس إلى أحد المدراء بديوان الإنشاء أو ديوان الأمير لعرضها والنظر فيها، وبعد ذلك يصدر مرسومًا للرد عليه. القَلْقَشْنَدِي: صُبْح الأَعْشَى، ج١، ص١٣٩، ج٦، ص٢٠٢-٢٠٤. وكان يأخذ الالتماس بعض المراحل منذ تقديمه حتى صدور المرسوم من قبل السلطات التنفيذية أو الأمير المُقَطَّع، وهو أشبه بدورة حياة المستند أو الوثيقة، فكان يكتب الالتماس خارج ديوان

الأمير، ثم يقدم له، وبعد ذلك يكتب المرسوم على ظهر الالتماس، ثم يتداول بين الجهات المختصة، وبعد ذلك يتم أرشفته، ثم إعادة استخدامه، وبعد ذلك إتلافه، وتكون آخر مرحلة الحفظ حتر العصر الحديث. للمزيد انظر:

Daisy Livingston: «The Paperwork of a Mamluk Muqṭa', Documentary Life Cycles, Archival Spaces, and the Importance of Documents Lying Around», Al-'Uṣūr al-Wuṣṭā, Vol. 28 No. 1 (2020),p.355.

(٦٠) لم يرد اسمه في الوثيقة.

(٦١) **أبوقرقاص**: من القرى القديمة التابعة لإقليم الأشمونيين، اسمها الأصلي **بوقرقاس**، ثم وردت باسم **أبو قرقاس**، وبعد ذلك أصبح اسمها **أبوقرقاص** حتى وقتنا الحاضر، وبلغت مساحة **أبوقرقاص** والجزائر والجروف بها ١٩١٧ فدان، ثم أصبحت ١٧١٦ فدان، بها رزق ٤٤ فدائاً، وكانت عبرتها ٥٠٠٠ دينار، خرج منها ٤٠٠ فدان وقف للأمير طبيعاً الطويل بالبيع من بيت المال، والباقي كان باسم المقطعين، ثم تحول قسم منها بجانب المقطعين إلى أملاك وأوقاف ورزق، وأصبحت **أبوقرقاص** قاعدة مركز يحمل اسمها بمحافظة المنيا. ابن دقماق: الانتصار، ج ٢، ص ٤٠؛ ابن الجيعان: التحفة السنوية، ص ١٧٤؛ محمد رمزي: القاموس الجغرافي، ق ٢ ج ٣، ص ١٧٤.

(٦٢) هو الأمير علاء الدين علي بن يوسف بن الأزكي والأركشي المظفري، متولي مجلس الحرب السعيد بالأشمونيين، ولم نعثر على تاريخ وفاته فيما توفر لدينا من مصادر.

Diem: Arabische amtliche Briefe,p.240 ; Daisy Livingston: The Paperwork of a Mamluk Muqṭa',p.351-352.

(٦٣) **متولي مجلس الحرب السعيد**: من الوظائف الإدارية ذات الصبغة العسكرية التي يتولى صاحبها ولاية أحد الأقاليم، إلى جانب اشتراكهم في الحروب، فقد أطلق على كل أمير من أمراء الطبلخاناه في الصعيد متولي الحرب أو والي الحرب، حيث كان يسند فكانت إقامة متولي الحرب السعيد بالأشمونيين ومُنْقَلُوط وُقُوص. ابن دقماق: الانتصار، ج ٢، ص ٣٩، ٥٩، ٧٥؛ الأسدي: التيسير والاعتبار، ص ٧١.

Arabische amtliche Briefe,p.275,No. 59. (٦٤) وثيقة رقم A. Ch. 2007 من نشر:

Diem:

(٦٥) المواعظ والاعتبار، مج ١، ص ٢٤٢.

(٦٦) **مَقْطُول**: من النواحي التابعة للأعمال الأشمونية، مساحتها ٨٥٠ فدائاً، بها رزق ٣١ فدان، عبرتها كانت ٤٠٠٠ دينار، واستقرت ٢٠٠٠ دينار، كانت باسم الأمير طشتمر الصالحي، والآن وقف الأمير قاتم بن أبي يزيد. ابن دقماق: الانتصار، ج ٢، ص ٥٦؛ ابن الجيعان: التحفة، ص ١٨٢-١٨٣.

(٦٧) **ساقية موسى**: من النواحي التابعة للأعمال الأشمونية، مساحتها ١٢٠٠ فدان، بها رزق ٢١ فدائاً، عبرتها ٤٣٠٠ دينار، كانت باسم الأمير طيدمر البالسي، و الآن باسم قصره من طراباي. ابن الجيعان: التحفة، ص ١٨٠.

Arabische amtliche Briefe,pp.37-38 No.9. (٦٨) مرسوم رقم A. Ch. 16196r من نشر:

Diem:

(٦٩) يبدو أن مَقْطُول كانت على طريق البريد السلطاني، خاصة أنها تقع في الشمال الشرقي من الأَشْمُونِيْنَ الواقعة على طريق البريد السلطاني، وأنها من محطات البريد الصغرى، كما تشير وثيقة أخرى وصول أربعة جمال من ناحية إِتْلِيدِم التي تقع شمال الأَشْمُونِيْنَ وشمال شرق مَقْطُول، مما يدل على أن تبين البريد السلطاني كان يمر بهما، ومن المرجح أن يكون تبين البريد كان مخصص لمركز البريد في الأَشْمُونِيْنَ. القَلْقَشْنُدِي: صُبْح الأَعْشَى، ج ١٤، ص ٣٧٣؛ العُمَرِي: التعريف بالمصطلح الشريف، دراسة وتحقيق سمير الدروبي، منشورات جامعة مؤتة، الكرك، ١٩٩٢م، ص ٢٧٠.

وثيقة التماس A. Ch. 23075 من نشر: Arabische amtliche Briefe, pp.267, No. 57.

Diem:

(٧٠) الروضة الجمالية: وتُعرف باسم: معصرة الريمون، إحدى القرى التابعة لإقليم الأَشْمُونِيْنَ، كانت مساحتها ٢١٢٣ فدان، ثم استقرت ٢٧٧٨ فدان، بما رزق ٧٥ فدائاً، وكانت عبرتها ٩٠٠٠ دينار، ثم انخفضت إلى ٦٠٠٠ دينار، واستقرت ١٥٠٠ دينار، كانت باسم الأمير عبد الله بكتمر الحاجب، ثم أصبحت في عهد السلطان قايتباي أملاك متفرقة، وهي الآن من قرى مركز ملوي بمحافظة المنيا. ابن دقماق: الانتصار، ج ٢، ص ٤٣؛ ابن الجيعان: التحفة السنوية، ص ١٨٢؛ محمد رمزي: القاموس الجغرافي، ق ٢ ج ٤، ص ٦٢.

(٧١) إِبْشَادَة: من النواحي التابعة لإقليم الأَشْمُونِيْنَ، بلغت مساحتها ١٥٤٧ فدان، بما رزق ٣٦ فدان، وعبرتها ٤٠٠٠ دينار، كانت باسم والده الأشرف شعبان، ثم أصبحت باسم المقطعيين وأوقاف ورزق، وهي الآن من قرى مركز ملوي بمحافظة المنيا. ابن دقماق: الانتصار، ج ٢، ص ٣٩؛ ابن الجيعان: التحفة السنوية، ص ١٧٤؛ محمد رمزي: القاموس الجغرافي، ق ٢ ج ٤، ص ٥٨.

(٧٢) هو الأمير جمال الدين يوسف بن الأركي والأركشي النَّاصِرِي، متولي مجلس الحرب السعيد بالأَشْمُونِيْنَ؛ ولم نعر على تاريخ وفاته فيما توفر لدينا من مصادر، وعن المراسيم التي أصدرها انظر:

Diem: Arabische amtliche Briefe, p.240 ; Daisy Livingston: The Paperwork of a Mamluk Muqta', p.351-354, 371.

Arabische amtliche Briefe, pp.246-249, No. 51. من نشر: A. Ch. 25677 مرسوم رقم

Diem:

(٧٤) النويري: نهاية الأرب، ج ٨، ص ٢٤٥.

(٧٥) المقرزي: المواعظ والاعتبار، مج ١، ص ٢٤٢؛ ابن تَغْرِي بَرْدِي: النجوم الزاهرة، ج ٩، ص ٥٠؛ الأسدي: التيسير والاعتبار، ص ٧٢.

(٧٦) وثيقة رقم A. Ch. 36519 محفوظة في المكتبة الوطنية النمساوية سطر ١٠-١٢.

(٧٧) الْمُطَالَعَة: Muṭāla'a والجمع مُطالعات، وهي بمنزلة تقرير، تُرفع إلى ولاة الأمور بحكاية صورة الحال المتعلق بتلك الحاج، وعادة ما تبدأ بعبارة: «يقبل الأرض ويُهيئ». القَلْقَشْنُدِي: صُبْح الأَعْشَى، ج ٨، ص ٥٤-٦١.

(٧٨) جَنْهُوج: من النواحي التابعة لإقليم الغربية، كانت مساحتها ١٨٦١ فدان، بها رزق ٦٢ فداناً، وعبرتها ٩٠٠٠ دينار، كانت جارية في إقطاع الأمراء الطبلخانات، ثم باسم الأمير أمير حاج بن مغلطاي، ثم أصبحت باسم الأمير أزدمر من يلباي وقاني بك العلاني. ابن دقماق: الانتصار، ج٢، ص ٢٥٠؛ ابن الجيعان، التحفة، ص ٧٤.

(٧٩) وثيقة مطالعة محفوظة في مكتبة جامعة برينستون تحت رقم Islamic Manuscripts, Third Series No. 584e(11)، سطر ٤-٦.

(٨٠) سَنْدَنْهَور: من النواحي التابعة لإقليم الشرقية، وكانت مقسمة إلى قسمين: سَنْدَنْهَور البحرية وسَنْدَنْهَور القبلية، أما سَنْدَنْهَور البحرية فبلغت مساحتها ١٢٨٠ فدان، وبها رزق ٩٨ فداناً، وعبرتها ٦٠٠٠ دينار، وكانت مُقطعة للأمير طشتمر العلاني، ثم انتقل النصف والربع منها إلى المماليك السلطانية، والربع الباقي تحول إلى أملاك، وهي الآن تتبع مركز بنها بمحافظة القليوبية، أما سَنْدَنْهَور القبلية فبلغت مساحتها ١٣٥٥ فدان، بها رزق ٤٩ فداناً، وعبرتها ٦٠٠٠ فدان، كانت مُقطعة للأمير أروس المحمدي، ثم أصبحت باسم الأمير أزدمر من محمود شاه، والأمير أزدمر من يلباي، وهي تتبع مركز بلبس بمحافظة الشرقية. وعلى الأرجح أن المقصود بسَنْدَنْهَور هي القبلية. ابن دقماق: الانتصار، ج٢، ص ١٦٦؛ ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ٣٢؛ محمد رمزي: القاموس الجغرافي، ق ٢ ج ١، ص ٢١، ١٠٢.

(٨١) وثيقة المطالعة سطر ٤-٦.

(٨٢) كلمة ممسوحة في الأصل.

(٨٣) وثيقة المطالعة سطر ١٩-٢٠.

(٨٤) هو الأمير أزدمر من يلباي الظاهري جقمق، المعروف بتمساح، أحد مقدّمي الألو، سافر كأمر ركب محمل الحاج أكثر من مرة، توفي في جمادى الآخرة سنة ٩٠٠ هـ/مارس ١٤٩٥ م. السخاوي: الضوء اللامع، ج٢، ص ٢٧٤ رقم ٨٥٨؛ عبد الباسط بن خليل (زين الدين عبد الباسط بن خليل بن شاهين الظاهري، ت ٩٢٠ هـ/١٥١٤ م): المجمع المُقَنَّ بالمعجم المُعَنَّ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، ٢٠١١ م، ج٢، ص ٤٧-٤٨ رقم ٦٨٢؛ ابن إياس: بدائع الزهور، ج٣، ص ٣٠٧.

(٨٥) ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ٣٢، ٧٤.

(٨٦) ظهر وثيقة المطالعة سطر ٢.

(٨٧) يُرجح أنه صاحب الإقطاع أو أحد مباشره في الناحية المُقطّعة.

(٨٨) زَلْعَة: وجمعها زلع، قلة أو جرة، والزلعة البلدي تصنع في مصر من الطين الأحمر مثل الزير. دُوزي: تكملة المعاجم العربية، ج٥، ص ٣٤٧.

(٨٩) الحالوم: جن ملح يسميه المصريون جن الحالوم، وتقول العامة: حَلُوم. دُوزي: تكملة المعاجم العربية، ج٣، ص ٢٨٨. وكان يجلب من مصر إلى البلاد الشامية. ابن إياس: بدائع الزهر، ج١ ق٢، ص ٤٢.

(٩٠) مرسوم رقم A. Ch. 10291 من نشر: Arabische amtliche Briefe, pp.166-167, No. 35.

Diem:

(٩١) وثيقة توجب إقليم الفيوم في نهاية مخطوط إظهار صنعة الحي القيوم في ترتيب بلاد الفيوم، لفخر الدين عثمان بن النابلسي، المتوفى بعد سنة ٦٣٢هـ/١٢٣٤م، مكتبة آيا صوفيا بإسطنبول تحت رقم ٢٩٦٠، ورقة ١٧٣ب-١٧٤أ.

(٩٢) هكذا والصواب: «تولى».

(٩٣) سرسنا: أو سرسني من النواحي التابعة لإقليم الفيوم، بلغت مساحتها ٣٣٢٦ فدان، بما رزق ٣٠ فدان، عبرتها ١٥٠٠٠ دينار، مانت باسم الأمير صرغتمش الأشرفي، والآن باسم الأمير أمير آخور. ابن الجيعان: التحفة، ص ١٥٥.

(٩٤) ديوان الذخيرة الشريفة: أحد الدواوين الذي كان يُشرف عليه ناظر ومباشرون يضبطون ما يتحصّل ويُصرف، ومُستنداتهم في ذلك كتابة المرئعات المشمولة بالعلامم الشريفة، وربما هذا الديوان وديوان الذخيرة الآن واحد. ابن شاهين: زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، مخطوط محفوظ بمكتبة أحمد الثالث بإسطنبول تحت رقم ٢٩٩٠، ورقة ١٤٣ ب.

(٩٥) هكذا والصواب: «تولى».

(٩٦) ابن إياس: بدائع الزهور، ج ١، ص ٢٠١. وعن القدوم انظر: المُقْرِيزي: المواعظ والاعتبار، مج ٤، ص ٢٠٨٧.

(٩٧) هو الأمير يلباي العلائي الظاهري، نائب صفد، تنقل في عدّة ولايات، منها نيابة الإسكندرية، وصفد توفي في رجب سنة ٨٧٩هـ/نوفمبر ١٤٧٤م. ابن إياس: بدائع الزهور، ج ٣، ص ١٠٢.

(٩٨) المنشور: والجمع مناشير، من المكاتبات الرّسميّة الذي يطلق على وثائق الاقطاع دون غيرها، وهو عبارة عن أمر سلطاني يقطع من أرض أو مال أو غير ذلك، وكانت المناشير على أربعة أصناف. القلقشندي: صُبْح الأعشى، ج ٤، ص ٥١، ج ٦، ص ٢٠١-٢٠٢، ج ١٣، ص ١٥٨-١٥٩؛ محمد قنديل البقلي: مصطلحات صبح الأعشى، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٤م، ص ٣٣٢.

(٩٩) مرسوم رقم A. Ch. 10220، سطر ٩، من نشر: Arabische amtliche Briefe, p.21, No.3.

Diem

(١٠٠) الأستاذار: أو الإستادار، بكسر الهمزة، وهو لقب الذي يقوم بقبض أموال السُلطان أو الأمير وصرفها، وهو مركب من لفظين فارسيين: إحداهما إستد، بجمزة مكسورة ومعناها الأخذ، والثانية دار، ومعناها الممسك، فأدغمت الذال الأولى وهي المعجمة في الثانية وهي المهملة فصار إستادار، والمعنى المتولي للأخذ، وسمي بذلك لأنه يتولى قبض المال. وموضعها التحدث في أمر بيوت السلطان كلها من المطايخ والشراب خاناه والحاشية والعلمان، وكان يشغلها أمير واحد من مقدمي الألواف وثلاثة من أمراء الطبلخاناه، وكان الأستاذار يتولى الإشراف على ديوان المفرد الشريف، وقد وردت هذه الوظيفة بصيغ مختلفة منها: أستاذار العالية، وأستاذار الديوان المفرد، وأستاذار كبير، وغير ذلك. انظر: القلقشندي: صُبْح الأعشى، ج ٤، ص ٢٠، ج ٥، ص ٤٥٧، ج ٦، ص ٢٠١؛ المُقْرِيزي: المواعظ والاعتبار، مج ٣، ص ٧١٩؛ السحماوي: الثغر الباسم، ج ١، ص ٣٩٣-٣٩٤؛ حسن الباشا: الفنون الإسلامية، ج ١، ص ٤٤-٥٠.

(١٠١) الشبكي: معيد النعم، ص ٢٨،

Arabische amtliche Briefe, p.10, No.1.

(١٠٢) مرسوم رقم A.Ch. 10436 من نشر:

Diem:

(١٠٣) جامكية: والجمع جوامك وجمامي، لفظ فارسي يسمى جامكي، مشتق من جامة بمعنى الثوب أو اللباس، ومعناها الأصلي المال المخصص للملابس، وقد ترد بمعنى العطاء والراتب والأجرة، وكانت نفقة ممالك السلطان عبارة عن جامكيات وعليق وكسوة وغير ذلك. القلّشندي: صُبْح الأَعْشَى، ج٣، ص٤٥٧؛ دوزي: تكملة المعاجم العربية، ج٢، ص١٢٧؛ محمد أحمد دهمان: معجم الألفاظ التاريخية، الطبعة الأولى، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٠م، ص٥١.

(١٠٤) مرسوم رقم A.Ch. 10219 من نشر: Arabische amtliche Briefe,p.16,No.2.

Diem:

(١٠٥) وثيقة رقم A. Ch. 36519 محفوظة في المكتبة الوطنية النمساوية سطر ١٢-٢٢.

(١٠٦) الأسدى: التيسير والاعتبار. ص ٩٢-٩٣.

(١٠٧) العلاقة بين الاثنين غير واضحة، ويبدو أنه أحد أقاربه، أو كان يعمل عنده.

(١٠٨) هو الأمير سيف الدّين يَشْبُك من مهدي الظّاهري جَقْمَق، ويُعرف بالصُّعَيْر، كان أحد الدّوّادريّة الصغار ثم تولى وظيفة كاشف الصّعيد في عهد السلطان خُشَقَدَم، وفي عهد الأشرف قايتباي تولى الدّوّادريّة الكبرى، والأستاداريّة الكبرى، والوزارة، وكاشف الكشاف، ومدبر المملكة، وغير ذلك من الوظائف، مات مقتولا في الرّها على يد بايندر باش عسكر يعقوب بن حسن الطويل في رمضان سنة ٨٨٥هـ/نوفمبر ١٤٨٠م. السّخاوي: الضّوء اللامع، ج١٠، ص٢٧٢-٢٧٤؛ ابن إياس: بدائع الزهور، ج٣، ص١٧٣.

(١٠٩) قَلْيُوب: كانت تُعرف بقليوب وقصر المغني، وهي عاصمة الأعمال القليوبية، لم يعين لها مساحة ولا عبّرة، وكان بها متولي الحرب السعيد، كانت تابعة للديوان السلطاني وملك الأشرف شعبان، ثم أصبحت أوقافاً ورزقا. ابن دقماق: الانتصار، ج٢، ص١٢١-١٢٢؛ ابن الجيعان: التحفة السنّية، ص٨.

(١١٠) وثيقة رسالة خاصة رقم Arab. 482v من نشر:

Diem: Arabische Briefe auf Papier,p.79, No.27.

(١١١) لم يذكر اسم الناحية لضياح باقي نص الالتماس.

(١١٢) مرسوم رقم A. Ch. 15707 من نشر: Arabische amtliche Briefe,p.238,No. 49.

Diem:

(١١٣) شَنْشُور: من النواحي التابعة لإقليم المنوفية، بلغت مساحتها ٢٨٦٧ فدان، بها رزق ٩٣ فداناً ونصف، وعبرتها ٨٤٠٠ دينار، كانت باسم المقطعين وأملاك ورزق وأوقاف. ابن الجيعان: التحفة السنّية، ص ١٠٧.

(١١٤) الفرعونية: من النواحي التابعة لإقليم المنوفية، بلغت مساحتها ١٨٦٨ فدان، بها رزق ١٠٠ فدان، وعبرتها كانت ٦٤٠٠ دينار والآن ٥٠٠٠ دينار، كانت باسم الأمير يشبك الأشرفي والآن باسم الأمير تمر الإبراهيمي. ابن الجيعان: التحفة السنّية، ص ١٠٧.

(١١٥) قَلْتَا: من النواحي التابعة لإقليم المنوفية، بلغت مساحتها ١٤٩٤ فدان، بها رزق ١٢٤ فدان، وعبرتها ٨٤٠٠ دينار، كانت باسم الأمير صرغتمش الأشرفي، ثم انتقلت للأمير تراز اليوسفي. ابن الجيعان: التحفة السنّية، ص ١٠٨.

(١١٦) هو حسن بن بغداد، أحد مشايخ العرب بالغربية، كان في سعة من المال، فأحتاط السلطان الأشرف قايتباي على تركته، توفي في جمادى الأولى سنة ٨٧٣هـ. عبد الباسط بن خليل (زين الدين عبد الباسط بن خليل بن شاهين الظاهري، ت ٩٢٠هـ/١٥١٤م): الرّوض الباسم في حوادث العُمر والتّراجم، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، ٢٠١٤م، ج ٤، ص ١١٦؛ ابن إياس: بدائع الزهور، ج ٣، ص ٢٥.

(١١٧) هو الأمير سيف الدين سودون قرقاش أو قرقاش الإينالي المؤيدي شيخ، من ممالك المؤيد شيخ، وجعله خاصكياً، تقلّد كثيراً من الوظائف منها رأس نوبة، وحجوبية الحجاب، وغيرها، توفي في المحرم سنة ٨٦٥هـ/ أكتوبر ١٤٦٠م. السخاوي: الضوء اللامع، ج ٣، ص ٢٧٦-٢٧٧، عبد الباسط بن خليل: الرّوض الباسم، ج ٢، ص ١٢٠-١٢١.

(١١٨) وثيقة رقم A. Ch. 36467 محفوظة في المكتبة الوطنية النمساوية سطر ٢-١٢.

(١١٩) ابن تعري بردي: منتخبات من حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، نشره وليم بوير، كاليفورنيا، ١٩٣٠، ج ٣، ص ٤٥٨.

(١٢٠) وثيقة مطالعة رقم A. Ch. 10280 من نشر:

Diem: Arabische Geschäftsbriefe, pp. 44-45, No. 8.

(١٢١) إتليدم: من النواحي التابعة لإقليم الأشمونين، بلغت مساحتها ٤٧٣٢ فدان، بما رزق ٧٤ فدائاً، وعبرتها ١٤٠٠٠ دينار، كانت باسم الأمير تبيغا الأشرفي، ثم انتقلت للديوان الشريف المفرد. ابن الجيعان: التحفة السننية، ص ١٧٤.

(١٢٢) وثيقة رقم A. Ch. 15499 من نشر: Arabische amtliche Briefe, p.255, No. 53. Diem:

(١٢٣) وثيقة رقم A. Ch. 25676 من نشر: Arabische amtliche Briefe, p.261, No. 55. Diem:

(١٢٤) البراكيل: وتعرف بالزيوران، من النواحي التابعة لإقليم الأشمونين، بلغت مساحتها ٥٩١ فدان، بما رزق ٢٣ فدائاً، وعبرتها ٢٠٠٠ دينار، كانت باسم الأمير أبي بكر بن يوسف الجمالي، ثم أصبحت باسم الأمير أزدمر الإبراهيمي. ابن دقماق: الانتصار، ج ٢، ص ٤١؛ ابن الجيعان: التحفة السننية، ص ١٧٥.

(١٢٥) وثيقة التماس رقم A. Ch. 2007 من نشر: Arabische amtliche Briefe, p.264, No. 56. Diem:

(١٢٦) دلجة: و تعرف بدلجا وكفورها، من القرى التابعة لإقليم الأشمونين، كانت مساحتها ١٣٣٣٣ فدان ثم أصبحت ٥٣٢٠ فدان، بما رزق ٢٩٠ فدان، عبرتها ٣٠٠٠٠ دينار، أشار ابن دقماق أنها كانت مُقطعة للأمير فارس من قطلبيجا حاج الحجاب المتوفى سنة ٨٠٢هـ/١٣٩٩م، في حين ذكر ابن الجيعان أنها كانت باسم محمد بن الأشرف شعبان، ثم أصبحت لديوان الدولة الشريفة. الانتصار، ج ٢، ص ٥٠؛ ابن الجيعان: التحفة السننية، ص ١٧٩.

(١٢٧) وثيقة رقم A. Ch. 2149 من نشر: Arabische amtliche Briefe, p.278, No. 60. Diem:

(١٢٨) سَلَمَنْت: من النواحي التابعة لإقليم الشرقية، كانت مساحتها ١٥٦٠ فدان ثم أصبحت ١٦٨٠ فدان، بها رزق ١٢٠ فدان، وكانت عبرتها ٩٠٠٠ دينار، ثم تراجعت إلى ٧٠٠٠ دينار، كانت باسم الأمير صرغتمش الأشرفي، والآن باسم الديوان المفرد. ابن دقماق: الانتصار، ج٢، ص١٦٥؛ ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ٣١.

(١٢٩) وثيقة مُطالعة غير مؤرخة محفوظة في مكتبة جامعة برينستون تحت رقم Islamic Manuscripts, Third Series No. 584e(20)، سطر ٤-١١.

(١٣٠) دَمِيرَة: من القرى التابعة لإقليم الغربية، كانت تُعرف باسم الدَميرتين القبلية والبحرية وتل المغاربة، بلغت مساحتها ٢٤٣٠ فدان، بها رزق ١٤٩ فدان، عبرتها ٢٠٠٠٠ دينار، كانت باسم الأمير يلبغا الأشرفي، والآن باسم الأمير تغري بردي الشمسي. ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ٦٧.

(١٣١) كُتَامَة: إحدى النواحي التابعة لإقليم الغربية، كانت مساحتها ٧٨٠ فدان، ثم استقرت ٤٨٠ فدان، بها رزق ١٢ فدائاً، بلغت عبرتها ٣٢٠٠ دينار، ثم أصبحت ١٦٠٠ دينار، كانت باسم الأمير طشتمر العلائي، والآن وقف. ابن دقماق: الانتصار، ج٢، ص ٢٧٥؛ ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ٨٧.

(١٣٢) مُنِيَة سُنْفُر: إحدى النواحي التابعة لإقليم الغربية، كانت تُعرف باسم منية سنقر والقيطون، بلغت مساحتها ١٩٥٠ فدان، بها رزق ٢٥ فدائاً، عبرتها كانت ٤٥٠٠ دينار، ثم أصبحت ٢٣٥٠ دينار، كانت باسم الأمير طشتمر العلائي، والآن وقف. ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ٨٧.

(١٣٣) وثيقة مطالعة رقم Arab. 480 من نشر:

Diem: Arabische Briefe auf Papier aus der Heidelberger Papyrus-Sammlung, Universität Heidelberg, Winter, 2013, p.110, No.37.

(١٣٤) دَنُو هِيَا: وتُعرف بدنوهية وكفورها، من نواحي إقليم الشرقية، كانت مساحتها ٥٨٤٧ فدان، ثم استقرت ٢٦٥٢، بها رزق ٩٧ فدائاً، بلغت عبرتها ٧٠٠٠ دينار ثم أصبحت ٥٥٠٠ دينار، كانت باسم خليل بن تنكز بغا الأمير تانبك الجمالي رحمه الله. ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ٣٠.

(١٣٥) العَسَلُوجِي: من القرى التابعة لإقليم الشرقية، بلغت مساحتها ٢٠٨٤ فدائاً، بها رزق ١٨ فدائاً، عبرتها ٥٠٠٠ دينار، كانت للمقطعين، ثم أصبحت لهم بالإضافة إلى الأملاك والأوقاف. ابن الجيعان: التحفة السنية، ص ٢٠.

(١٣٦) الغَار: قرية قديمة من كغور دنوهية، وقد وردت منفصلة في قوانين الدواوين باسم: الغار من كغور دنوهية من أعمال الشرقية. محمد رمزي: القاموس الجغرافي، ق ٢ ج ١، ص ٨٣.

(١٣٧) هكذا ورد اسم هذا الأمير في الوثيقة، ولم نعر على ترجمه له فيما توفر لدينا من مصادر، ويبدو أنه أستاذار الأمير المقطع أو وكيله.

(١٣٨) وثيقة التماس من نشر:

Claude Cahen, Denise Rémondon: «Un fait divers au temps des Mamluks», in: Arabica, 25,2, (1978), pp.198-200.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الوثائق غير المنشورة:

■ الوثائق المحفوظة في المكتبة النمساوية بفيينا:

● وثيقة مرسوم غير مؤرخ رقم A. Ch. 36519.

● وثيقة مُطالعة رقم A. Ch. 36467.

■ الوثائق المحفوظة في مكتبة جامعة برينستون تحت رقم حفظ:

Islamic Manuscripts, Third Series No. 584.

● وثيقة إقرار رقم ٣ بتاريخ ٤ جمادى الأولى سنة ٨١١هـ.

● وثيقة مُطالعة رقم ١١ غير مؤرخة.

● وثيقة مُطالعة رقم ٢٠ غير مؤرخة.

● وثيقة إقرار بدين رقم ٢٧ بتاريخ ١١ ربيع الأول سنة ٨٤٢هـ.

■ وثيقة توجب إقليم الفيوم في نهاية مخطوط إظهار صنعة الحي القيوم في ترتيب بلاد الفيوم، لفخر الدّين

عثمان بن النابلسي (المتوفى بعد سنة ٦٣٢هـ/١٢٣٤م)، مكتبة آيا صوفيا بإسطنبول تحت رقم ٢٩٦٠.

ثانياً: المخطوطات:

■ ابن شاهين (غرس الدّين خليل بن شاهين الظّاهري، المتوفى سنة ٨٧٢هـ/١٤٦٨م):

■ زُبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، مخطوط بمكتبة أحمد الثالث بإسطنبول تحت رقم ٢٩٩٠.

ثالثاً: المصادر المطبوعة:

■ ابن إياس (أبو البركات محمد بن أحمد بن إياس الحنفي، المتوفى بعد سنة ٩٢٨هـ/١٥٢٢م):

- بدائع الزّهور في وقائع الدّهور، ٥ أجزاء، حَقَّقَهَا وكتب لها المقدمة والفهارس محمد مصطفى، الطبعة الثالثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٨م.

■ الأَسدي (محمد بن محمد بن خليل، المتوفى بعد سنة ٨٥٥هـ/١٤٥١م):

- التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن التدبير والتصرف والاختيار، تحقيق عبد القادر أحمد طليعات، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦٨م.

- ابن تَغْرِي بُرْدِي (جمال الدِّين أبو المحاسن يُوسُف بن تَغْرِي بُرْدِي الأتابكي، المتوفى سنة ٨٧٤هـ/١٤٧٠م):
 - النَّحُوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، الطبعة الثانية، الجزء التاسع، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٦م.
 - منتخبات من حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، الجزء الثالث، نشره وليم بوبر، كاليفورنيا، ١٩٣٠م.
- ابن دقماق (صارم الدِّين إبراهيم بن محمد بن أيذمر العلائي، المُتوفى ٨٠٩هـ/١٤٠٦م):
 - الانتصار لواسطة عقد الأمصار، تحقيق أيمن فؤاد سيد، جزأين، مركز دراسات الحضارة الإسلامية، الإسكندرية، ٢٠٢١م.
- ابن الجَيْعَان: (شرف الدين أبو زكريا يحيى بن شاکر بن عبد الغني، المتوفى سنة ٨٨٥هـ/١٤٨٠م):
 - الثَّخْفَةُ السَّنِيَّةُ بأسماء البلاد المصرية، إعداد ودراسة صلاح محمد عبد الحميد، سلسلة التراث الحضاري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٧م.
- السبكي (تاج الدين عبد الوهاب السبكي، المتوفى سنة ٧٧١هـ/١٤٦٤م):
 - معيد النعم ومبيد النقم، دار الحدائث، الطبعة الثانية، بيروت، ١٩٨٥م.
- السَّخْمَاوِي (شمس الدِّين محمد بن بدر الدِّين محمد، المتوفى سنة ٨٦٨هـ/١٣٧٠م):
 - الثَّغْرُ الباسم في صناعة الكاتب والكاظم، جزأين، دراسة وتحقيق، أشرف محمد أنس، مركز تحقيق التراث، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٩م.
- السَّخَاوِي (شمس الدِّين محمد بن عبد الرحمن الشافعي، المُتوفى ٩٠٢هـ/١٤٩٧م):
 - الضَّوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م.
- ابن شاهين (غرس الدِّين خليل بن شاهين الظَّاهري، المتوفى سنة ٨٧٢هـ/١٤٦٨م):
 - زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية- صيدا- بيروت، ٢٠١١م.
- عبد الباسط بن خليل (زين الدِّين عبد الباسط بن خليل بن شاهين الظَّاهري، ت ٩٢٠هـ/١٥١٤م):

- الرّوض الباسم في حَوَادِث العُمُر والتّراجِم، ٤ أجزاء، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، ٢٠١٤م.
- العُمري(شهاب الدّين أحمد بن يحيى، المتوفى سنة ٧٤٩هـ/١٣٤٩م):
- مسالك الأبصار في ممالك الأمصار(ممالك مصر والشام والحجاز واليمن)، تحقيق أيمن فؤاد سيد، دار الكُتب والوثائق القوميّة، القاهرة، ٢٠١٥م.
- التعريف بالمصطلح الشريف، دراسة وتحقيق سمير الدروبي، منشورات جامعة مؤتة، الكرك، ١٩٩٢م.
- القلقشندي(أبو العباس أحمد بن علي، المتوفى سنة ٨٢١هـ/١٤١٨م):
- صُبْح الأعشى في صناعة الإنشاء، ١٤ جزء، سلسلة الذخائر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٤-٢٠٠٦م.
- الماوردي(أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، المتوفى سنة ٤٥٠هـ/١٠٥٨م):
- الأحكام السلطانية والولايات الدّينية، تحقيق أحمد مبارك البغدادي، دار ابن قتيبة، الكويت، ١٩٨٩م.
- المقرئ(تقيّ الدّين أحمد بن علي بن عبد القادر، المتوفى سنة ٨٤٥هـ/١٤٤٢م):
- السُّلوك لمعْرِفة دُور الملوك، تحقيق محمد مصطفى زيادة، الطبعة الرابعة، مطبعة دار الكُتب والوثائق القوميّة، القاهرة، ٢٠١٤م.
- المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار، تحقيق أيمن فؤاد سيّد، الطبعة الثانية، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ٢٠١٣م.
- مؤلف مجهول(عاش في عهد السلطان المؤيد داود بن يوسف بن رسول ٦٩٦-٧٢١هـ/١٢٩٦-١٣٢١م):
- ارتفاع الدولة المؤيدية «جباية بلاد اليمن في عهد السلطان الملك المؤيد داود بن يوسف الرسولي» (المتوفى سنة ٧٢١هـ/١٣٢١م)، جزأين، تحقيق محمد عبد الرحيم جازم، الطبعة الأولى، المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية بصنعاء- المعهد الألماني للآثار، صنعاء، ٢٠٠٨م.
- الثُّوري(شهاب الدّين أحمد بن عبد الوهاب الشافعي، المتوفى سنة ٧٣٣هـ/١٣٣٢م):
- نهاية الأرب في فنون الأدب، الطبعة الثانية، الجز الثامن، مطبعة دار الكُتب والوثائق القوميّة، القاهرة، ٢٠٠٧م.

- اليونيني(قطب الدين موسى بن محمد، المتوفى سنة ٧٢٦هـ/١٣٢٦م):
- ذيل مرآة الزمان(تاريخ السنوات ٦٩٧-٧١١هـ/١٢٩٧-١٣١٢م)، ٣ أجزاء، دراسة وتحقيق حمزة أحمد عباس، هيئة أبوظبي للثقافة والتراث، ٢٠٠٧م.

رابعاً: المراجع العربية:

- إبراهيم علي طرخان: النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطى، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٨م.
- أحمد دراج: حجة وقف الأشرف برسباي، المعهد الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٦٣م.
- البيومي الشرييني: النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨م.
- السيد الباز العربي: الإقطاع الحربي في مصر زمن سلاطين المماليك، مطبعة نفضة مصر، القاهرة، ١٩٥٦م.
- حسن الباشا: الفنون الإسلامية على الآثار العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٦م.
- رينهارت دوزي: تكملة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلق عليه محمد سليم النعيمي، الطبعة الأولى، وزارة الثقافة والإعلام- دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٩٧م.
- عبد اللطيف إبراهيم: «وثيقة بيع»، مجلة كلية الآداب- جامعة القاهرة، المجلد التاسع عشر- العدد الثاني، ديسمبر ١٩٥٧م.
- عماد بدر الدين أبو غازي: تطور الحياة الزراعية زمن المماليك الجراكسة(دراسة في بيع أملاك بيت المال)، الطبعة الأولى، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، ٢٠٠٣م.
- مجدي عبد الرشيد بحر: القرية المصرية في عصر سلاطين المماليك(٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، سلسلة تاريخ المصريين(١٧٠)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٩م.
- محمد أحمد دهمان: معجم الألفاظ التاريخية، الطبعة الأولى، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٠م.
- محمد رمزي: القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٤م.
- محمد قنديل البقلي: مصطلحات صبح الأعشى، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٤م.

■ محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م.

خامساً: المراجع الأجنبية:

■ **Claude Cahen, Denise Rémondon:**

- «Un fait divers au temps des Mamluks», in: Arabica, 25,2, (1978).

■ **Daisy Livingston:**

- «The Paperwork of a Mamluk Muqṭa‘, Documentary Life Cycles, Archival Spaces, and the Importance of Documents Lying Around», Al-‘Uṣūr al-Wuṣṭā, Vol. 28 No. 1, 2020.

■ **Werner Diem:**

- Arabische Briefe auf Papyrus und Papier aus der Heidelberger Papyrus-Sammlung: Otto Harrassowitz, Wiesbaden, 1991.

- Arabische Geschäftsbriefe des 10. bis 14. Jahrhunderts aus der Österreichischen Nationalbibliothek in Wien, Documenta Arabica antiqua 1, Harrassowitz Verlag, Wiesbaden, 1995 .

- Arabische amtliche Briefe des 10. bis 16. Jahrhunderts aus der Österreichischen Nationalbibliothek in Wien, Documenta Arabica antiqua 3, Wiesbaden: Harrassowitz, 1996.

- Arabische Briefe auf Papier aus der Heidelberger Papyrus-Sammlung, Universität Heidelberg, Winter , 2013.

- «Ein Begleitbrief von 904 H zu Erlassen aus dem mamlūkischen Ägypten» in: Arabic and Semitic linguistics contextualized : a festschrift for Jan Retsö, Edited by Lutz Edzard, Harrassowitz Verlag, Wiesbaden, 2015.